



نتائج و توصيات أنشطة منظمة العمل العربية لعام 2015

منظمة العمل العربية

[مبنى المنظمات المتخصصة في نطاق جامعة الدول العربية]

الموقع الرسمي / البريد الإلكتروني

www.alolabor.org
alo@alolabor.org

هاتف / فاكس

(+2) 0233362719 / 21 / 31
(+2) 0237484902

مكتب العمل العربي

7 ميدان المتاحف - الدقي / حي باب الفتاح
الرمز البريدي 11511



نتائج و توصيات أنشطة
منظمة العمل العربية
لعام 2015

- 1 - ثمة حديم 3
- 2 - منظمة العمل العربية : بيت خبرة عربي 4
- 3 - رسالة المنظمة 6
- 4 - رسم توضيحي لعدد الأنشطة والتوصيات 8

النتائج و التوصيات

- 1 - الحماية الاجتماعية 10
- 2 - التأمينات الاجتماعية 41
- 3 - الصحة والسلامة المهنية 52
- 4 - التنمية والتشغيل 61
- 5 - إدارات العمل والتشغيل 91
- 6 - الثقافة العمالية وبحوث العمل 110
- 7 - الإعلام والتوثيق والمعلومات 117



شهد العام 2015 تنفيذ العديد من الفعاليات والأنشطة والبرامج ، في إطار الخطة المعتمدة للمنظمة ، والتي كُفيت على تنفيذها على مدار العام ، في أماكن وأزمنة مختلفة ، وفي أنحاء متفرقة من الوطن العربي ، شملت مجالات متنوعة ومتعددة ، تتصل بقضايا العمل والعمال ، وقضايا سوف العمل ، وذلك في إطار الرسالة التي دأبت المنظمة - منذ تأسيسها وحتى الآن - على تقديمها تحقيقاً لرغبات أطراف الإنتاج في الوطن العربي وتلبية لاحتياجاتهم الفعلية ، والتي تهدف من خلالها إلى تقديم خدمات هامة وأساسية ، تتعلق بالتنوع بأهمية التأهيل وإعادة التأهيل والتدريب والتدريب المستمر "التقني والمهني" ومواكبة كل المتغيرات و التطورات في هذا المجال ، إضافة إلى الخدمات

التوعوية والتثقيفية التي تتصل بتلك القضايا ، والتي من شأنها المساهمة في تحسين قدرات المستهدفين من كل الأطراف ، وتحسين شروط وظروف العمل وتحقيق الحماية الاجتماعية ، ورفع الكفاءة الإنتاجية وزيادة نسبة التنافسية للعمالة العربية ، وترسيخ أسس الحوار الاجتماعي والمفاوضات الجماعية وغيرها .

وقد قامت المنظمة خلال عام 2015 بالعديد من الأنشطة ، ما بين ورشة عمل ، ودورة تدريبية ، وحلقة نقاشية وندوة ، صدر عنها ما يقارب من (400) توصية ، عكست ما دار فيها من مناقشات ومداخلات هادفة وبناءة تمحورت حول الأفكار التي تضمنتها أوراق العمل الفنية المختلفة التي تولي نخبة من الخبراء والمختصين العرب إعدادها وعرضها أثناء عقد تلك الفعاليات .

وإتماماً للفائدة المرجوة ، رأت المنظمة أنه من المفيد القيام بحصر نتائج هذه الأنشطة والفعاليات ، وجمعها بين دفتي هذه المصنوعة ، بعد تصنيفها وتبويبها وترتيبها ، وذلك حسب الموضوعات التي تدخل ضمنها ، حتى يسهل الإطلاع عليها من كافة الأطراف ، ولتكون متاحة للرجوع إليها والاستفادة من كافة الأفكار والمقترحات التي تضمنتها أو التي خلصت إليها لدراساتها وإمكانية الاستفادة المثلى منها في برامجها وخططها .

يسر المنظمة أن تضع بين أيدي المختصين والمهتمين وأصحاب الشأن ، هذه الخلاصة الشاملة للنتائج أنشأتها المنظمة خلال عام كامل ، آملين أن تحظى باستحسان واهتمام كافة الأطراف المعنية وأن تكون ذات فائدة كبيرة لها في مجال عملها .

والله الموفق

فايز علي المطيري
المدير العام



منظمة العمل العربية بيت خبرة عربي

منظمة العمل العربية ، من المنظمات العربية الرائدة ، العاملة في إطار جامعة الدول العربية ، وهي أول مؤسسة عربية متخصصة تعنى بشؤون العمل والعمال في الوطن العربي . حيث أنشئت في 12 يناير 1965 .

وتنفرد المنظمة بالتمثيل الثلاثي ، الذي يقوم على أساس اشتراك الحكومات وأصحاب الأعمال والعمال في أنشطة المنظمة وفي أجهزةتها الدستورية و النظامية .

وقد حدد * الميثاق والدستور * طبيعة وأهداف المنظمة ونوعية الخدمات التي تقدمها والفئات المستهدفة منها وتنقسم إلى :

أولاً أهداف عامة

وتتمثل في تحقيق العدالة الاجتماعية ، ورفع مستوى القوى العاملة العربية فنياً وثقافياً ، وإرساء التعاون الكامل بين الدول العربية في الشؤون العمالية للوصول إلى مستويات متمثلة في التشريعات العمالية و التأمينات الاجتماعية ومستويات الحد الأدنى للأجور ، وتوحيد شروط وظروف العمل ، وتنمية وصيانة الحقوق والحريات النقابية .

ثانياً أهداف جزئية أو فرعية

1 - القيام بالدراسات والبحوث في الموضوعات العمالية المختلفة وعلى الأخص في مجالات : تخطيط القوى العاملة ، ظروف وشروط العمل للمرأة والأحداث ، المشاكل المتعلقة بالعمل في الصناعة والتجارة والخدمات ، مشاكل عمال الزراعة ، الأمن الصناعي "السلامة الصناعية" والصحة والسلامة المهنية ، الصناعات الصغرى والريفية ، الثقافة العمالية ، التصنيف المهني ، التعاونيات ، الكفاية الإنتاجية وعلاقته بالتشغيل والإنتاج .

2 - إعداد القاموس العربي للعمل .

3 - تنمية وصيانة الحقوق والحريات النقابية .

4 - تنسيق الجهود العربية في ميدان العمل .

5 - وضع خطة للتدريب المهني وتنظيم حلقات تدريبية للعمال .

6 - وضع خطة لنظام التأمينات الاجتماعية لحماية العمال وعائلاتهم .

7 - تقديم المعونة الفنية في ميدان العمل للدول العربية التي تطلبها .

8 - توحيد التشريعات العمالية وظروف وشروط العمل في الدول العربية

كلما أمكن ذلك .

مجالات العمل و البرامج و الأنشطة لعام 2015

الحماية الاجتماعية



التأمينات الاجتماعية



الصحة والسلامة المهنية



التنمية و التشغيل



إدارات العمل والتشغيل



الثقافة العمالية وبحوث العمل



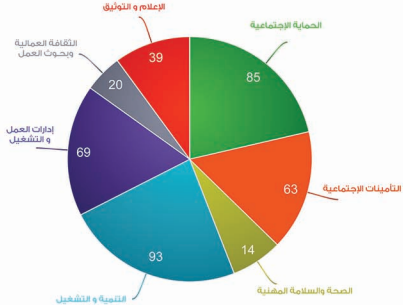
الإعلام و التوثيق و المعلومات



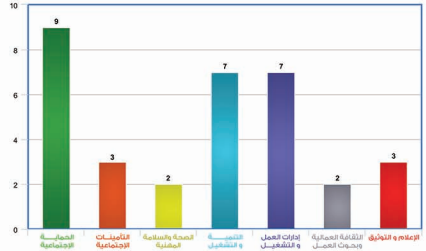
رسالة المنظمة

تعزيز دور الحوار الإجتماعي
من أجل تنمية مستدامة

عدد التوصيات الصادرة عن الأنشطة



الأنشطة المنفذة خلال عام 2015



مجال الحماية الإجتماعية



مناقشة تطوير معايير العمل العربية ومدى مواءمتها مع التشريعات الوطنية في الدول العربية من خلال تدريب أكبر عدد ممكن من الكوادر المعنية بمعايير العمل العربية وتطوير مهاراتهم في التواصل مع مكتب العمل العربي ولجنة الخبراء القانونيين

توسيع نطاق الحماية الاجتماعية لتشمل أكبر عدد من المستفيدين من التأمينات الاجتماعية وأكثر أنواع المنافع التأمينية ، وذلك بوضع الخطط والبرامج التي تضمن الاستفادة المالية لمؤسسات الضمان الاجتماعي في الدول العربية

نشر الوعي المجتمعي بقضايا الفئات الخاصة (المرأة / الاطفال / الاشخاص ذوي الاعاقة) والعمل على تصحيح الصورة السلبية عنهم ووضع الخطط التي تضمن ادماجهم في كافة برامج التنمية الشاملة

تكريس مبدأ الحوار الاجتماعي في علاقات العمل من خلال مؤسسة الحوار الاجتماعي من خلال تطوير المؤسسات الحالية للحوار الاجتماعي وخلق شراكات فيما بينها على المستوى العربي

توسيع قاعدة التأمينات الاجتماعية لتشمل الفئات العمالية في مختلف الأنشطة الاقتصادية وشمول كافة فروع التأمينات للوصول إلى الضمان الاجتماعي الشامل

تطوير آليات العمل التعاوني العربي وخلق شراكات فاعلة بين المؤسسات التعاونية في الدول العربية

تأمين وسائل السلامة والصحة المهنية وضمان بيئة عمل ملائمة

تقنين الحد الأدنى للأجور وضمان أجر للعامل يتناسب مع المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية

توفير الخدمات الاجتماعية للعمال وتحسين مستوياتها

توفير الحماية اللازمة للمرأة العاملة والأحداث

تنمية علاقات العمل

ورشة قومية حول إستدامة أنظمة الضمان الإجتماعي

19 - 21 أكتوبر / تشرين الأول 2015 📍 بيروت

عقدت هذه الورشة بمشاركة "56" مشارك من أطراف الإنتاج الثلاثة ومؤسسات الضمان الاجتماعي بالدول العربية ، تدارست الورشة الانعكاسات السلبية للأزمات المالية على نظم ومؤسسات الضمان الاجتماعي في ظل إدراك الطابع والسمات المميزة لتلك النظم باعتبار الحقوق التي تُؤدها تلك النظم من أولى حقوق الإنسان التي أخذها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والتي يفترض استدامتها باعتبارها حقوق دستورية للنظم تأمين إجباري تمتد تدريجياً لجميع الأخطار التي يتعرض لها الإنسان أيّاً ما كان موقعه أو عمله .

برعاية معالي وزير العمل اللبناني
الأستاذ سجعان القزي
تنظم الجمعية العربية للضمان الاجتماعي
بالتعاون مع منظمة العمل العربية / إدارة الحماية الاجتماعية
ورشة عمل حول

«الاستدامة المالية لمؤسسات الضمان الاجتماعي»

بيروت، 19-21 أكتوبر / تشرين الأول 2015



التوصيات

1 وجوب تبني وتفعيل الاستراتيجية العربية للتأمينات الاجتماعية باستهداف امتداد النظم المحلية (وفقاً لظروف كل دولة) أمفياً لجميع فئات القوى العاملة، ورأسياً لتأمينات التعطل (البطالة) والمرض وبتفويض تلك الاستراتيجية لتحقيق القدرة التمويلية الذاتية لنظم التأمين الاجتماعي ، قومية المجال .

2 تبادل الخبرات والتجارب العربية حول أساليب العمل وإجراءاته وكيفية استباق الأزمات بحلول فعالة بحيث لا تفاجأ النظم بأزمات تحد من قدراتها المالية على أداء الحقوق ، مع التوصية بالحوار الثلاثي بين أطراف الإنتاج حول القدرة المالية لأداء الحقوق التأمينية فور إستحقاقها .

3 الاهتمام بتحسين وتطوير إجراءات و أساليب الإدارة وفقاً لمبادئ الحوكمة الرشيدة ، الامر الذي يكفل توفير ضمان اجتماعي حقيقي للمستفيدين .

4 الاستعانة بالخبرات الاكتوارية وخبراء التحليل المالي والتأمين الاجتماعي للتكامل وتوافق خبراتهم لتدقيق وتقييم أداء الاستثمارات تحقيقاً للعائد المفترض في الحسابات الاكتوارية والمساهمة الفعالة في التنمية الاقتصادية المستدامة وتوجه بعض الأموال المتاحة للاستثمار نحو المشروعات ذات المردود الاجتماعي للمؤمن عليهم أصحاب الاحتياطات والأموال المستثمرة .

5 دعوة الدول العربية لإنشاء أو تدعيم المراكز والجمعيات العلمية والمهنية للخبراء الاكتواريين ومعاونيهم وخبراء التحليل المالي وخبراء نظم المعلومات لجمع وتحليل الإحصائيات المتعلقة بالمؤمن عليهم والمتابعة الدورية للنشاط التأميني والاستثماري لمؤسسات الضمان الاجتماعي في صورة بطاقات للأداء المالي المتوازن واستخلاص معدلات لتحديد المعاشات والحقوق التأمينية والتوافق حول معادلة استحقاق المعاش والمحدد المؤهلة سبباً لامتداد نظم التقاعد لجميع فئات المواطنين واستهدافاً للحقوق التي تحافظ على الحد الأدنى من المعيشة وعلى مستوى المعيشة كنما يمكن ذلك .

6 تطوير نظم التقاعد لتتوافق مع السمات المختلفة لكافة قطاعات القوى العاملة (عسكريين - مدنيين - حكوميين - عاملين في صناعات خطرة - عمالة غير منتظمة - عمالة دائمة ...) .

7 السعي لتكامل نظم التأمين الاجتماعي مع النظم التكميلية الخاصة بالتقاعد والتأمين الصحي (المرض والأموال) للعامل والأسرة تحقيقاً للأمن والأمان الاجتماعي وتحسيناً للمستويات الصحية للشباب .

8 التوسع في أوجه الاستثمار الاجتماعي وتطوير سياسات وأوجه الاستثمار لضمان قيمة الاستثمارات (في مواجهة التضخم) وتحقيق أقصى مصلحة اجتماعية واقتصادية للمؤمن عليهم وامتداد ذلك لاستهداف واستدامة التنمية الاقتصادية الشاملة .

9 التوصية بتنظيم ورشة عمل حول الاستدامة المالية في أوقات الأزمات التي تستلزم ذلك لاستخلاص ومتابعة الحلول والإجراءات اللازمة ، استعانة بالخبرات المتراكمة لدى الدول التي مزت بظروف مماثلة .

10 إصدار نشرة إحصائية مشتركة للدول الأعضاء في الجمعية العربية للضمان الاجتماعي لإتاحة الفرصة أمام الباحثين الأكاديميين والمهنيين لإجراء الدراسات في مجال تمويل ومزايا نظم التأمين الاجتماعي وإدارة مؤسساتها .

11 الاهتمام بتفعيل وإيجاد آليات الرصد المؤسسية التي تنقضي أداء نظم الضمان الاجتماعي وبنيتها (الاقتصاد الكلي - وسوق العمل - والظروف الاجتماعية) بشكل متكامل واستخدامها كنظام إنذار مبكر للتعرف على الظروف المتغيرة والتكيف معها .

12 دعوة الدول العربية للتصديق على الاتفاقيات العربية والدولية المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية وعلى الأخذ بالاتفاقية العربية رقم 2 لعام 1967 بشأن تفل الأيدي العاملة والاتفاقية العربية رقم 14 لعام 1981 بشأن حق العامل العربي في التأمينات الاجتماعية عند تنقله للعمل في إحدى الأقطار العربية، بما يتفق ويحقق التماثل في مستويات التأمينات الاجتماعية .

بعد الإستماع إلي أوراق العمل والمداخلات و المناقشات التي دارت خلال جلسات العمل يوصي المشاركون في الندوة بما يلي :

أولاً في مجال التعاون و التنسيق

1 العمل على ترابط وتكاتف الجهات المعنية بتفعيل التمكين الاقتصادي للمرأة باستخدامه محاور عدة لتفعيل المشاركة بين كافة الاطراف في المجتمع وتوجيه برامج المسؤولية الاجتماعية لشركات سيدات الاعمال لخدمة قضايا المرأة حتى يتمكن القطاع الخاص من القيام بدوره الاجتماعي المنشود .

2 تكثيف التعاون والتنسيق بين المؤسسات العربية المهتمة بالمرأة وعلى رأسها منظمة العمل العربية ومنظمة المرأة العربية لاقتراح ومتابعة البرامج وخطط العمل الرامية لتحقيق التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة العربية بشكل كامل .

ثانياً في مجال سياسات التمكين الاقتصادي

1 وضع السياسات اللازمة لادماج المرأة العربية في خطط التنمية وهو ما يترتب عليه توفير وتحديد فرص العمل المتاحة للمرأة خاصة في مجالات المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر ذات الجدوى الاقتصادية

2 وضع سياسات مالية مبسطة تتناسب مع وضع المرأة من اجل تعزيز إتاحة الفرص امامها وتوسيع خياراتها وتنمية مهاراتها وتمكينها من أسباب القوة (الموارد والاصول) وتوفير البيئة المناسبة .

3 العمل على ترسيخ مفهوم التمكين الاقتصادي للنهوض بالمرأة وخاصة الفتيات والنساء ذوات الاعاقة وأمهات الأطفال ذوي الإعاقة ، عبر تحقيق تكافؤ الفرص وتحفيزها على العمل والمبادرة لتعزيز دورها كشريك أساسي في جميع قطاعات التنمية .

4 تطوير مؤشرات مستجيبة للنوع الاجتماعي وفقاً للتصانيف الدولية المعتمدة مما يسهل عملية وضع و تنفيذ البرامج الرامية الى زيادة اسهام المرأة في العمل .

الندوة القومية حول

التمكين الإقتصادي للمرأة العربية الفرص و التحديات

📅 1 - 3 مارس / آذار 2015 📍 شرم الشيخ



- 1 دعم عمل المرأة كحق اساسي وكعامل رئيسي للاسهام في التنمية البشرية للمجتمع والعمل على رفع قيمة العمل لدى المجتمع من خلال وسائل الاعلام ومن خلال تضمين المناهج الدراسية مواضيع تنقيفية بهذا الشأن .
- 2 التأكيد على ضرورة رفع الوعي ببرامج الصحة الانجابية للمرأة في مكان العمل ، والتركيز على نشر ثقافة الصحة والسلامة المهنية في بيئة العمل بجهود مشتركة بين منظمة العمل العربية ومنظمة المرأة العربية .
- 3 توجيه الدعوة إلى كافة وسائل الاعلام العربية بالاهتمام بتكثيف الدعم الاعلامي لجهود التمكين الاقتصادي للمرأة العربية والعمل على تعزيز دور الاعلام في بناء القدرات التنافسية للمرأة العربية وازاد النماذج النسائية الناجحة في المجتمعات العربية .

- 1 تحسين بناء القدرات في الدول العربية في مجال الموازنات المستجيبة للنوع الاجتماعي وكذلك تطوير اليات المتابعة والتقييم .
- 2 اتخاذ كافة الاجراءات الرامية لزيادة فرص عمل المرأة ، و تأهيلها وتدريبها لتمكينها من تولي المناصب الادارية العليا في الهياكل الانتاجية حسب المؤهلات والكفاءة والخبرة. وذلك من خلال وضع هدف كمي لمضاعفة عدد الاناث في سوق العمل و توفير الحوافز المعنوية والمادية والتعليم والتدريب المهني من اجل تحقيق ذلك.
- 3 زيادة عدد مراكز التدريب المهني والفقلي والتدريب التحولي وتوفير الحوافز للمؤسسات الصناعية لتدريب وتأهيل المرأة لمختلف المهن والعمل على تجاوز المعوقات الاجتماعية لاتاحة مجالات عمل جديدة للمرأة و ذلك للحد من البطالة بين النساء ؛ وتأهيل المرأة في اطار تخطيط القوى العاملة بما يتلاءم واحتياجات سوق العمل .
- 4 تخصيص الموارد البشرية والمالية اللازمة واتخاذ الخطوات اللازمة لضمان تكافؤ الفرص والمساواة في الالتحاق بالتعليم وملع تسرب الفتيات من خلال زيادة عدد المدارس والخدمات الدراسية في المناطق الريفية والنائية وسن التشريعات لالزام اولياء امور الاناث في الاسر الفقيرة والريفية علي الحاق بناتهم بالمؤسسات التعليمية .

5 ضرورة ايجاد آليات محددة تعطي المرأة نصيب اكبر في المجالس النيابية ، لانهن الاقدر على طرح مشاكلهن ومن ثم اقتراح القوانين والتشريعات التي تعالج تلك المشاكل لضمان خلق ارادة سياسية لدعم قضايا المرأة بشكل عام والتمكين الاقتصادي للمرأة بشكل خاص .

6 الاهتمام بتحسين أوضاع النساء الفقيرات في القرى من خلال زيادة امكانية وصول النساء إلى الاراضي الزراعية وتملكها بغرض مساعدتهن في انتاج الغذاء وتوليد الدخل وتوفير الفرص لكسب الرزق وسد احتياجاتهن .

- 1 سن ومراقبة تطبيق التشريعات والقوانين و اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان تكافؤ فرص العمل بين المرأة والرجل والتأكيد على ضرورة شمول المرأة العاملة بما فيها النساء من ذوات الاعاقة باجر وبدون اجر بالتأمينات والضمان الاجتماعي .
- 2 زيادة الوعي القانوني للمرأة وضمان استخدامها لحقوقها القانونية في مجال العمل ، وذلك من خلال تكثيف البرامج التدريبية الهادفة لمحو الامية القانونية للمرأة العاملة .
- 3 ضمان اشتراك المرأة العاملة في وضع القوانين المرتبطة بالخدمة المدنية في القطاع العام وضمان حقها في الترقى على اساس الكفاءة والخبرة و ليس على اساس النوع .
- 4 سن القوانين واللوائح لتأمين مسار وظيفي رسمي يعتمد على المرونة في ظروف العمل بحيث يتيح للمرأة و الرجل على السواء، كل حسب ظروفه الشخصية والاسرية، ممارسة انماط مختلفة من نظام العمل المرن ومشا، على سبيل المثال، العمل الجزئي الذي يضمن لهما، و للمرأة خاصة، حق العودة الى العمل اذا ما انقطعت عنه للوفاء بمسؤولياتها الاسرية.
- 5 دعوة اطراف الانتاج في الدول العربية والمؤسسات والجهات المعنية بشؤون المرأة لتكثيف جهودها من اجل التصديق على معايير العمل العربية والدولية المعنية بتحسين شروط وظروف بيئة عمل المرأة وتوفير التدريب المهني والتفني المناسب لها خاصة في المهن غير التقليدية مع مراعاة المسؤوليات الاجتماعية للمرأة .
- 6 ضرورة اصدار التشريعات اللازمة لقيام التعاونيات النسائية وتقديرهم الدعم والتسهيلات اللازمة لانجاحها ونشر الثقافة التعاونية في المجتمعات العربية وخاصة الفقيرة فيها باعتبارها وسيلة لدمج النساء في الحياة الاقتصادية والاجتماعية ببرامج الرشد والتعليم والتدريب وتنظيم الاسواق وكافة انواع دعم ومساندة التعاونيات التي تخدم المرأة .

نفذت هذه الدورة بمشاركة "25" متحدثاً من أطراف الإنتاج الثلاثة بالجمهورية اللبنانية في مجال المفاوضة الجماعية ، وخلصت الدورة إلى تحقيق مجموعة من النتائج كما يلي :

- 1 التعرف على آثار المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية على المفاوضة الجماعية .
- 2 التعرف على المستجدات العلمية والتطبيقية في مجال المفاوضة الجماعية .
- 3 تأكيد دور وأهمية معايير العمل العربية والدولية في تعزيز وتفعيل المفاوضة الجماعية .
- 4 التعرف على الصعوبات التي تعترض عملية المفاوضة الجماعية وسبل التغلب عليها.

دورة قطرية حول المفاوضة الجماعية

23 - 25 أكتوبر / تشرين الأول 2015 بيروت





ندوة قومية حول

اليات تطوير منظومة القطاع التعاوني

📅 2 - 4 نوفمبر / تشرين الثاني 2015 📍 القاهرة، مصر

عقدت هذه الندوة بمشاركة "51" مشارك من أطراف الإنتاج الثلاثة والمنظمات ذات العلاقة في مجال التعاونيات . وهدفت الندوة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف جاء في مقدمتها ، الوقوف على آليات تطوير العمل التعاوني المشترك - في ظل المتغيرات والمستجدات والتعرف على المتطلبات التشريعية والتنظيمية والمالية ودورها في تطوير التعاونيات كما خلصت الندوة إلى التوصيات التالية :

التوصيات

7 دعوة الاتحاد التعاوني العربي بالتعاون مع منظمة العمل العربية بتكليف لجنة من الخبراء المختصين لإعداد ميثاق للتعاون العربي وموسوعة للتشريعات التعاونية .

8 السعي لدى الحكومات العربية بدعم التنظيمات التعاونية وتوفير المناخ المناسب لنموها وزيادة مساهمتها في تحقيق التنمية ومنح التعاونيات المزايا والاعفاءات والتسهيلات المختلفة .

9 تطوير وتحديث التشريعات التعاونية لتمكين التعاونيات من مواكبة التطورات والتكيف مع المتغيرات وتعزيز مبادئ التعاونيات من سياسات الباب المفتوح والديمقراطية والمساهمة الإيجابية والفعالة في تحقيق أهداف التعاونيات.

10 تطبيق قواعد الحوكمة في مؤسسات القطاع التعاوني مما يؤدي الى تحسين الاداء وتحسين سمعة العمل التعاوني بشكل يجعل الناس أكثر اطمئنانا ويعمل على زيادة الاقبال على النشاطات التعاونية.

11 العمل على تنظيم أسواق موازية للتعاونيات العربية بهدف حل المشاكل التسويقية للتعاونيات على أن يتبنى هذه التوصية الاتحاد التعاوني العربي.

12 دعوة الاتحاد التعاوني العربي ومنظمة العمل العربية الى ايجاد آلية تمكن من متابعة تنفيذ هذه التوصيات ، وكذلك دعوة المشاركين للعمل على تطبيقها على ارض الواقع من خلال الجهات والمؤسسات التي يمثلونها .

1 دعوة الجهات المعنية لنشر وتعميق مفاهيم وفلسفة الفكر التعاوني بمختلف الدول العربية لخلق ثقافة مشتركة بالنظام التعاوني مما يساعد على تفاعل الأمكار ونضامر الجهود من أجل تنمية دور التعاونيات وتحقيق أهدافها وأهداف المنتمين إليها من خلال برنامج لنشر الوعي وتنقيف المواطنين العرب تعاونياً لايجاد قاعدة مؤبده لفلسفة التعاونية ومدمعة للمنظمات التعاونية.

2 ضرورة الاهتمام بالتعليم والتدريب التعاوني وذلك يطرح ويدعم فكرة إنشاء المعهد التعاوني العربي لتخريج الكوادر المؤهلة تعاونياً ورفع كفاءة العاملين والقيادات التعاونية وتنمية قدراتها والاتجاه نحو توحيد مناهج تدريس التعاون بالحدول العربية وتكثيف الاستفادة من المعاهد ومراكز التدريب التعاوني المتاحة حالياً بالحدول العربية.

3 ضرورة وجود منظمة تمويلية عربية لتوفير التمويل اللازم للتعاونيات لمساعدتها على ممارسة انشئتها ، هذا بالإضافة الى تمويل المشروعات التعاونية العربية المشتركة خاصة وأن المشكلة الأساسية التي تواجه غالبية التعاونيات العربية تتمثل في صعوبة توفير التمويل اللازم.

4 ضرورة توفير بيئات عمل تتسم بعصر الانفتاح الاتصالي واستخدام كافة وسائل الاتصال لنقل المعرفة والخبرات دون قيود من خلال الاستثمار في العنصر البشري وتطوير مهارات الاتصال وتعزيز مفاهيم التعلم التعاوني لحيدهم.

5 تفعيل دور إدارات الاعلام والعلاقات العامة في تحديد وتشخيص المشكلات وإفناع أفراد التعاونيات بالأخذ بكل ما هو جديد والعمل على تحميم وتجديد تواجدهم التعاونيات على شبكة الانترنت.

6 استحداث إدارات للتوثيق المركزي بما يتواكب مع طبيعة عصر المعلومات الذي يتسم بالفرورية وما يعرف به المعلومة المرئية .



ندوة قومية حول

النساء ذوات الإعاقة

29 نوفمبر إلى 1 ديسمبر 2015  شرم الشيخ

عقدت هذه الندوة بمشاركة 40* مشارك من أطراف الإنتاج الثلاثة والمنظمات ذات العلاقة في مجال المعاقين.

وهدفت الندوة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف جاء في مقدمتها ، رفع الوعي المجتمعي بقضايا النساء ذوات الاعاقة وادماجها كجزء من الحركة النسائية العربية ، التعرف على الوضع القانوني الحقوقي للنساء ذوات الاعاقة في التشريعات الوطنية والاتفاقيات العربية والدولية المعنية بالمرأة ، الوقوف على الاستراتيجيات الوطنية الهادفة إلى تحقيق التمكين الاقتصادي للنساء ذوات الاعاقة وتعزيز دورهن كشريك أساسي في عملية التنمية الشاملة المستدامة . التعرف على كيفية تطوير دور الاعلام في ترسيخ المفهوم الحقوقي بقضايا النساء ذوات الاعاقة لتحقيق الاندماج والمساواة داخل المجتمع كما خلصت الندوة إلى التوصيات التالية :

التوصيات

8 اعتماد المنهج التشاركي في التعامل مع قضايا النساء ذوات الاعاقة بخلق شراكات فاعلة بين المؤسسات الرسمية - التشريعية والتنفيذية - من جهة وبينها وبين منظمات المجتمع المدني من جهة أخرى .

9 دعوة حكومات الدول العربية لاتخاذ الإجراءات التي تكفل قيام أصحاب الاعمال باتباع التدابير الخاصة بالصحة والسلامة المهنية كذلك اجراء التعديلات اللازمة في معدات وأدوات الإنتاج وبيئة العمل التي يعمل فيها النساء ذوات الإعاقة بما يكفل حمايتهن .

10 إدماج التمكين الإقتصادي للمرأة ذات الإعاقة في خطط إدماج المرأة بشكل عام وفي خطط التنمية بشكل خاص والذي من شأنه أن يوفر فرص العمل المتاحة للمرأة خاصة في مجالات المشاريع الصغيرة ذات الجدوى الإقتصادية.

11 توفير وسائل وقنوات الاتصال اللازمة لتعريف وتوعية النساء ذوات الإعاقة بحقوقهن المختلفة بكافة الوسائل التي تتناسب مع احتياجاتهن المختلفة وتمكينهن من الإبلاغ عن حالات العنف والإساءة والإبلاغ عن حالات الإستغلال بكافة أنواعه للحد من الإنتهاكات الواقعة عليهن .

12 التأكيد على قيام الاعلام بدور فاعل في تغيير نظرة المجتمع السلبية إلى نظرة ايجابية لقدرات النساء ذوات الاعاقة حتى يؤمن حقهم في العمل والاندماج في المجتمع باعتبارهم أصحاب حق، على قدم المساواة مع الأفراد الآخرين في المجتمع .

13 دعوة الجهات المعنية للعمل على تشجيع النساء ذوات الإعاقة لتأسيس جمعيات تعاونية إنتاجية خاصة بهن ودعم هذه الجمعيات بمختلف الوسائل.

14 تشجيع قيام الملتقيات الوطنية للنساء ذوات الاعاقة ودعم قيام الشراكة بينها وبين اللاتيات الوطنية المعنية بالمرأة في الدول العربية .

1 دعوة الدول العربية للتصديق على الاتفاقية العربية رقم 17 لسنة 1993 بشأن تأهيل وتشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة والعمل على تضمين تشريعاتها الخاصة بالمرأة نصوصاً تضمن حقوق النساء ذوات الإعاقة وجعلها جزء لا يتجزأ من استراتيجية الدولة في تحقيق العدالة الاجتماعية .

2 الطلب من الدول العربية الالتزام بالتعريف الوارد في الاتفاقية الدولية للأشخاص ذوي الإعاقة يعتمد على الحواجز والمعوقات التي تعترض دمجهم في الحياة الطبيعية وليس على نقص في القدرات أو الإمكانيات .

3 تشجيع اتحادات العمال وأصحاب الاعمال في الدول العربية للعمل على تمثيل النساء ذوات الاعاقة ضمن لجانها النقابية ، كذلك تشجيع المشروعات الخاصة بصاحبات الاعمال من النساء ذوات الإعاقة.

4 دعوة منظمة العمل العربية لتضمين قضايا النساء ذوات الاعاقة في كافة الدراسات والمعايير والأنشطة المعنية بالمرأة .

5 ضرورة تضمين جميع الاستراتيجيات الخاصة بتطبيق الاتفاقيات العربية والدولية المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ، خططا هادفة تعنى بالفتيات والنساء ذوات الإعاقة وأمهات الأطفال ذوي الإعاقة .

6 الطلب من الجهات المعنية بكل دولة اصدار التشريعات اللازمة لاعفاء أدوات الإنتاج التي تستخدمها النساء ذوات الإعاقة في عملهن الخاص من الرسوم الجمركية لمساعدتهن في الإنتاج والاندماج في الحياة الاقتصادية .

7 دعوة الدول العربية لتوفير سبل وصول النساء ذوات الإعاقة لحقوقهن المتمثلة في الخدمات الصحية والاجتماعية والنفسية والتأهيلية وتأمين الاحتياجات الفنية والمادية اللازمة للاستفادة من قدراتهن المتاحة وتوفير فرص العمل المناسبة لتشغيلهن ودمجهن في المجتمع .

ورشة العمل الإقليمية حول سياسات الحد من عمالة الاطفال

3 - 4 ديسمبر / كانون الأول 2015 شرم الشيخ

1 دعوة الدول العربية إلى بناء نظم حماية متكاملة للأطفال بما في ذلك الأطفال العاملين من خلال اتخاذ تدابير الزامية تعتمد على النهج الحقوقي المتكامل وتقوم على وضع السياسات ونظم الحماية الاجتماعية وسن وتفعيل التشريعات وتوفير الخدمات والرصد وتنمية القدرات البشرية وبناء الشراكات.

2 تفعيل دور المرصد الإعلامي لحقوق الطفل العربي في رصد ومتابعة وتحليل الأداء الإعلامي لقضايا حقوق الطفل بما في ذلك قضايا عمل الأطفال، والعمل على تنمية قدرات الإعلاميين وتمكينهم بهدف تقويم وترشيد الأداء الإعلامي ليتوافق مع النهج الحقوقي والتنموي، ويلتزم بالمبادئ المهنية، ويسهم في دعم ومناصرة قضايا الطفولة العربية.

3 وضع قضايا عمل الأطفال بعناصرها المختلفة في قائمة أجنحة اهتمامات الإعلام العربي، من خلال تبني الحملات الإعلامية المتكاملة والهادفة في مختلف وسائل الإعلام بما في ذلك مواقع التواصل الاجتماعي، لتقديم الرسائل الإعلامية التي تعالج القضية من جوانبها المختلفة، وفق قوالب ومضامين متنوعة وجاذبة.

4 العمل على تطبيق وتطوير وتفعيل القوانين والتشريعات والمواثيق والمعاهدات الإقليمية والدولية ذات العلاقة، بما يدعم دور منظمات حقوق الأطفال والمؤسسات النقابية العمالية في الرقابة والمتابعة والتفتيش لتوفير الرعاية والتأهيل والحماية للأطفال العاملين وتجنبيهم الأخطار.

5 الاهتمام بتطوير نظم الضمان الاجتماعي للأسر الفقيرة وتفعيل نظام تأمين البطالة ونظم الإعانات العائلية وتطوير نظم فروض المشاريع الصغيرة، بما يضمن توفير الدعم الفني والمادي للأسر الفقيرة، لتمكين أبنائهم من متابعة الدراسة وعدم الدفع بهم إلى سوق العمل في سن مبكرة.

6 العمل على ادماج حقوق الطفل ضمن مقررات المراحل التعليمية المختلفة، للتوعية بالمخاطر التي يتعرض لها الأطفال خاصة العاملين منهم.

7 توفير الدعم لإجراء البحوث والدراسات حول ظاهرة عمل الأطفال واتجاهاتها، مع التركيز على توفير الإحصاءات الدقيقة عن حجم الظاهرة وأسبابها والآثار المترتبة عليها.

8 الدعوة إلى تفعيل وتكامل دور الهيئات والجهات المعنية بما فيها أطراف الإنتاج الثلاث ومؤسسات المجتمع المدني لتصبح قادرة على التعامل الإيجابي مع ظاهرة عمل الأطفال.

عقدت هذه الندوة بمشاركة 15* مشارك من اطراف الاناج الثلاثة والمنظمات الدولية ذات الصلة في مجال عمالة الأطفال .

وهدفت الندوة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف جاء في مقدمتها ، دراسة الأوضاع الاقتصادية والسياسية الراهنة ومدى تأثيرها على حجم ونوعية عمل الأطفال، التعرف على كيفية الربط بين سياسات الحماية وسياسات الحد من عمل الأطفال، مناقشة سبل وآليات تفعيل التفتيش على عمل الأطفال، التعرف على دور الاعلام في الترويج لسياسات الحد من عمل الأطفال.

ويدعو المشاركون الدول العربية التي لم تصادق بعد للتصديق على الاتفاقيات العربية المتعلقة بهذا الشأن، خاصة الاتفاقية رقم 18 لسنة 1996 بشأن تشجيع الأحداث وتطبيق أحكامها باعتبارها خطوة مهمة في سبيل الحد من هذه الظاهرة . وبوصوا بالآتي :



ورشة عمل حول

معايير العمل العربية بين الواقع و الطموح

26 - 28 ديسمبر / كانون الأول 2015

عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

عقدت هذه الورشة بمشاركة "50" مشاركاً من أطراف الإنتاج الثلاثة والمنظمات الدولية ذات الصلة في مجال معايير العمل العربية وهدفت الورشة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف جاء في مقدمتها التعرف بمعايير العمل العربية وبالأخص أهدافها وخصائصها والتطورات التي شهدها ، بحث الصعوبات التي تعترض الدول العربية في الإيفاء بالالتزامات المترتبة عليها في ما يتعلق بمعايير العمل العربية والسبل الكفيلة بتجاوز هذه الصعوبات ، إبراز وتعزيز دور الشركاء الاجتماعيين في اعتماد وتنفيذ وتطوير معايير العمل العربية ، تبادل وجهات النظر حول مستقبل معايير العمل العربية وإمكانيات تطويرها في ظل المتغيرات والمستجدات سواء بمراجعته وتحديث الأدوات الحالية أو باعتماد أدوات جديدة.

التوصيات

1 تكثيف جهود منظمة العمل العربية والدول الاعضاء في التعريف بمعايير العمل العربية والترويج لها على أوسع نطاق وباعتماد مختلف الوسائل وبالأخص الإعلام والنشوات والحلقات الدراسية لدى أطراف الانتاج الثلاثة والجهات الأخرى المعنية مثل الصحافة، القضاء، المحاماة، الجامعة، منظمات المجتمع المدني.

2 زيادة الدعم الفني والانشطة التدريبية المقدمة من منظمة العمل العربية لفاعدة وزارات العمل ومنظمات أصحاب الأعمال والعمال بالدول العربية في مجال معايير العمل العربية.

3 دعوة وزارات العمل ومنظمات أصحاب العمل والعمال إلى تكثيف نشاطاتها التدريبية لفائدة كوادرها المكلفة بمعايير العمل بهدف مزيد تعريفها بمعايير العمل العربية وتعزيز قدراتها في تنفيذ الالتزامات المترتبة على الدول الاعضاء في هذا المجال .

4 دعوة وزارات العمل في الدول العربية ليدخل جهودها نحو الوفاء بكافة الالتزامات المترتبة عليها بشأن معايير العمل العربية والمنصوص عليها بنظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية وبصفة خاصة :

- ♦ عرض اتفاقيات العمل العربية على السلطات المختصة بالتصديق .
- ♦ إرسال التقارير المطلوبة إلى مكتب العمل العربي في المواعيد المحددة ووفقاً للنماذج المعهدة للعرض.
- ♦ إعداد الدراسات واتخاذ الإجراءات التي من شأنها تسهيل التصديق على اتفاقيات العمل العربية.
- ♦ ملاءمة التشريعات الوطنية مع أحكام اتفاقيات العمل العربية المصدق عليها واتخاذ الإجراءات اللازمة لتأمين التطبيق الفعلي لتلك الأحكام.

5 ضرورة إحداث وحدة إدارية صلب وزارات العمل في الدول العربية تختص بالمسائل المتعلقة بمعايير العمل ورفعها بالكفاءات القانونية اللازمة وأية تخصصات ضرورية أخرى.

6 إنشاء آلية ثلاثية للتشاور حول معايير العمل تتولى التنسيق والحوار بين الحكومة والشركاء الاجتماعيين في كل ما يتعلق بالمعايير وبصفة خاصة المصادقة على اتفاقيات العمل العربية وإعداد التقارير حول الاتفاقيات المصدق عليها وغير المصدق عليها والرد على ملاحظات لجنة الخبراء القانونيين.

7 دعوة الدول العربية لايلاء موضوع التصديق على اتفاقيات العمل العربية المزيد من الاهتمام ، وذلك لتحقيق أحد أهم أهداف منظمة العمل العربية الواردة بدستورها والمتمثل في " توحيد التشريعات العمالية وظروف وشروط العمل في الدول العربية كلما أمكن ذلك " (المادة 3 فقرة 3 من الدستور)

8 إعادة إحياء النشاط المعياري العربي وإصدار اتفاقيات و/أو توصيات عمل جديدة في مواضيع ذات أهمية لأطراف الإنتاج الثلاثة في الدول العربية (مثل الصوكمة والتعاونيات والانماط الجديدة للعمل)

9 تكليف لجنة الخبراء القانونيين بمنظمة العمل العربية بإعداد دراسة حول مراجعة بعض اتفاقيات العمل العربية التي تحتاج إلى ذلك وتشمل الدراسة بالخصوص امكانيات واجراءات المراجعة والمراكزات التي ينبغي أن تقوم عليها ، وتحال نتائج هذه الدراسة إلى مجلس الإدارة والمؤتمر العام، لاتخاذ ما يروونه مناسباً بشأنها.

10 إعادة النظر في دورية التقارير المطلوبة حول الاتفاقيات المصدق عليها وغير المصدق عليها لتخفيف العبء الذي تتحمله الدول الأعضاء في إعداد هذه التقارير ووضع برنامج لإرسال التقارير يمتد على ثلاث سنوات بالنسبة لكل دولة حتى تنهيا بصفة مبكرة وترسل التقارير المطلوبة منها في مواعيدها وعلى النحو المطلوب.

11 بحث امكانية تعديل نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية بهدف مزيد توضيح المقصود ببعض الالتزامات المترتبة على الدول الاعضاء (مثل العرض على السلطات المختصة بالتصديق والمشاورات الثلاثية في مجال معايير العمل) وادراج بعض المقترضات غير الواردة في النظام (مثل اجراءات تعديل أو سحب الاتفاقيات والتوصيات القائمة .

عقدت هذه الورشة بمشاركة 19 متدرباً من الكوادر الفنية المتخصصة في مجال الصحة والسلامة المهنية .

وهدفت الدورة إلى تدريب الكوادر العاملة في مجال تفتيش بيئة العمل من مدراء ومسؤولين في مديريات العمل في دولة فلسطين وتطوير قدراتهم بما يواكب التطورات العلمية والعملية في هذا المجال .

وخلصت الدورة إلى :

إكساب 25 مفتش عمل من وزارة العمل في فلسطين المهارات الخاصة بالتفتيش على ملوثات بيئة العمل من خلال التدريب العملي على أجهزة القياس الخاصة بقياس نسب التلوث في بيئة العمل ومن خلال الزيارات الميدانية لبعض المصانع في عمان .



الدورة التدريبية لمسؤولي التفتيش في مجال أسس تقييم ملوثات بيئة العمل

29 سبتمبر الي 1 اكتوبر 2015
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية



لنقد هذا النشاط مستهدفاً برنامجاً تدريبياً لـ 25 متدرباً من أطراف الإنتاج الثلاثة في مجال المعايير العربية.

وخلصت الدورة إلى تحقيق مجموعة من النتائج :

1 تفعيل الحوار بين الدول الأعضاء والمنظمة للوصول إلى فهم مشترك يجعل النشاط المعباري أكثر فاعلية وتأثيراً على تشريعات العمل العربية .

2 تطوير اداء الكوادر المعنية بمعايير العمل لدى أطراف الإنتاج الثلاثة .

دورة تدريبية حول

تدريب الكوادر المعنية بمعايير العمل العربية

3 - 4 أكتوبر / تشرين الأول 2015 عمان



مجال التأمينات الإجتماعية

رفع القدرات وتطوير المهارات الفنية و المالية و الإدارية للعاملين في مجال التأمينات الإجتماعية من خلال الدورات التدريبية

نشر ثقافة الضمان الإجتماعي من خلال الإصدارات و الندوات و المنتديات

تطوير المعارف في مجال التأمينات الإجتماعية من خلال البحوث و الدراسات الأكاديمية

تبادل الخبرات من خلال حلقات النقاش القطرية و القومية

حلقة قطرية حول أثر رفع سن المعاش على صناديق الضمان الإجتماعي و الإنتاج و الإنتاجية

تم تنفيذ الحلقة في الخرطوم خلال الفترة 25 - 27 أغسطس / آب 2015 بتنظيم مشترك بين المركز العربي للتأمينات الاجتماعية بالتعاون مع اتحاد أصحاب العمل السوداني ، وبمشاركة 50 مشارك من الجهات المعنية بالسودان .

وهدفت الحلقة إلى : الإلمام بواقع تحديد سن المعاش في تشريعات التأمينات الاجتماعية العربية. أثر رفع سن المعاش علي سياسة الاستخدام في السودان. معرفة أثر رفع سن المعاش علي صناديق الحماية الاجتماعية في السودان. وضع المعالجات اللازمة لأي آثار سلبية علي صناديق الحماية الاجتماعية جراء رفع سن المعاش. وخلصت الحلقة إلى التوصيات التالية :

- 8 نسبة لما أثارته أوراق العمل في ورشة رفع سن المعاش من نقاش وحوار حول القضايا المتعددة المرتبطة بهذا الأمر، توصي الورشة باستمرار عقد وتنظيم ورش عمل وندوات بالتنسيق بين المركز والشركاء الاجتماعيين للوصول لنقاط إتفاق وإجماع على مجمل القضايا التي أثارها الورشة.
- 9 إجراء مزيداً من الدراسات العلمية المستمرة للتغيرات السكانية والمرضية لضمان استقرار التأمين الصحي كوسيلة للحماية الصحية الاجتماعية .
- 10 العمل بصورة منهجية لجعل هم توسيع مظلة الضمان الاجتماعي هم وطني يقوده الشركاء الاجتماعيين مع الحكومة بحكم مسئوليتها عن الحماية الاجتماعية ولتحسين مردود الضمان الاجتماعي.
- 11 ضرورة أن تعمل صناديق الضمان الاجتماعي على كفاءة تحصيل الاشتراكات والمديونيات لدعم المراكز المالية.
- 12 ضرورة تفسير القرار الخاص برفع سن المعاش بالنسبة للعاملين في القطاع الخاص.
- 13 ضرورة مراجعة قوانين الضمان الاجتماعي السارية لتلافي الآثار المترتبة على رفع سن المعاش.
- 14 ضرورة إجراء دراسة إكثوارية للوقوف على آثار رفع سن المعاش على صناديق الضمان الاجتماعي .
- 15 إخضاع الأمر لمزيد من الدراسة المتكاملة المتأنية من خلال توفير الإحصائيات الكاملة عن القوى العاملة في كافة القطاعات الإنتاجية بحسبان أن سن التقاعد يعتبر عنصراً هاماً في الدراسات الإكثوارية المرتبطة بالائزان المالي للصناديق الاجتماعية ومدى قدرتها على الوفاء بالتزاماتها.

- 1 توصي الورشة ، بالتوسع في مشاريع التشغيل الذاتي المنتج للخريجين وتطوير مشاريع التمويل الأصغر للحد من البطالة واستيعاب الشباب.
- 2 تعديل سياسات التوظيف والوصف الوظيفي في الخدمة المدنية لتستوعب مهام التدريب ونقل الخبرات المتوفرة للشريحة العمرية (55 - 65) إلى العاملين الأقل درجة وعمرًا.
- 3 أهمية مراجعة قانون الضمان الاجتماعي المزمع إصداره لتضمن سن المعاش في القانون وتوحيد المعاش في القطاعين العام والخاص.
- 4 مراجعة شاملة للأموال المستثمرة في الجهاز الاستثماري لأموال الضمان الاجتماعي منذ العام 2005م للاطمئنان على المراكز المالية لصناديق الضمان الاجتماعي.
- 5 توفير قاعدة بيانات متكاملة وشاملة للقوى العاملة في القطاعات الإنتاجية في الخدمة العامة والقطاع الخاص.
- 6 إجراء الدراسات الإكثوارية اللازمة مستقبلاً قبل أي قرار بتحديد سن المعاش في تشريعات الضمان الاجتماعي.
- 7 ضبط الحد الأعلى للأجر التأميني دراً لزيادة الأجور زيادة كبيرة خلال مدة قليلة تسبق التقاعد مما يخل بالتوازن المالي بين الالتزامات والتمويل .

ورشة عمل حول سياسات و إستراتيجيات صناديق الضمان الاجتماعي

نفذت الورشة بتنظيم مشترك بين المركز العربي للتأمينات الاجتماعية بالتعاون مع وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي بجمهورية السودان وعقدت بالخرطوم خلال يوم 7 نوفمبر / تشرين الثاني 2015 م.

وهدفت الورشة إلى توسيع الحوار بين الشركاء الاجتماعيين وأجهزة الضمان الاجتماعي وحكومات الولايات حول سياسات وإستراتيجيات صناديق الضمان الاجتماعي في ظل طرح مشروع قانون الضمان الاجتماعي الجديد . وخلصت الورشة إلى التوصيات الآتية :

6 الاهتمام بالموارد البشري العامل في صناديق الضمان الاجتماعي من جهة التدريب ورفع قدراتهم ومهاراتهم وتوعيتهم بحقيقة دور صناديق الضمان الاجتماعي وخصائص الجمهور والعملاء والذي يتشكل في معظمه من الشيوخ والمسنين والأرامل والأيتام والعجزة والمريض وذلك مع التعاون والاستفادة من المركز العربي للتأمينات الاجتماعية كبيت خبرة عربي متخصص في مجال التدريب في مجالات الضمان الاجتماعي.

7 تفعيل نظام التأمين الاجتماعي على السودانيين العاملين بالخارج ودراسة المشكلات التي تواجه التوسع في المظلة التأمينية لتشملهم جميعاً وذلك بالتعاون مع جهات الاختصاص من أجل توفير الحماية الاجتماعية لهم ولأفراد أسرهم من بعدهم.

8 تعزيز التواصل مع مؤسسات الضمان الاجتماعي والجمعيات العربية والإقليمية والدولية من أجل الاستفادة من تجاربهم وخبراتهم وتبادل المعرفة في مجال الضمان الاجتماعي.

9 مواصلة عملية إصلاح وتطوير التشريعات الاجتماعية بالبلاد وإزالة مظاهر التضارب والتناقضات بها للوصول لمرحلة الضمان الاجتماعي الشامل.

10 التنسيق مع ديوان النائب العام لإنشاء نيابة خاصة بأموال التأمين الاجتماعي لضبط المخالفات والتهرب التأميني والاسراع في حل القضايا والمنازعات المرتبطة بالعمل التأميني.

11 ضرورة النص في القانون على الاستقلال المالي والإداري للنظم التأمينات الاجتماعية والمعاشات والعمل على معالجة وتصحيح قرار وزارة المالية.

1 إجراء الدراسات والبحوث المتعمقة التي تتناول المشكلات والمعوقات والصعوبات التي تحول دون التوسع في شمولية مظلة الحماية الاجتماعية.

2 الوقوف على بعض التجارب المنتقاة من الدول المتقدمة والنامية في مجال تغطية العاملين غير المشمولين بالتأمين الاجتماعي كعمال الزراعة والقطاع غير المنظم والفئات المستثناء من التطبيق وذلك بالتعاون مع المركز العربي للتأمينات الاجتماعية .

3 ضرورة إجراء دراسة أكتوارية للوقوف على المراكز المالية للصناديق الاجتماعية وحالياً وقبل إجازة القانون وذلك بغرض حل كل المشاكل الفنية والمالية التي تواجه كل صندوق على حدة خاصة في مجال تحصيل المديونيات والاستراكات المتأخرة ، سواء كانت على الولايات أو في القطاع الخاص.

4 ضرورة الإنفاق على تعريف واحد محدد للأجر التأميني يلص عليه بصورة واضحة في القانون مع أهمية وضع سقف أقصى للأجر الخاضع للتأمين الاجتماعي وما يزيد عن ذلك يخضع للنظم التكميلية بين المخدم والمستخدم حسب عقود العمل المبرمة .

5 تسهيل وتبسيط إجراءات صرف المنافع والمستحقات التأمينية من خلال اعتماد مبدأ اللامركزية والتوسع في إنشاء منافذ الصرف لتقديم الخدمة التأمينية المتميزة والتوسع في استخدام التكنولوجيا المتقدمة في إدارة صناديق الضمان الاجتماعي خاصة إستخدامات الحاسب الآلي.

12 الاستفادة من جميع الوسائط الاعلامية لتعزيز نشر ثقافة الضمان الاجتماعي وحث الوعي التأميني بين أطراف الإنتاج .. والمواطنين عامة.

13 إستصحاب البعد الدولي عند وضع سياسات واستراتيجيات وتشريعات الضمان الاجتماعي الوطنية وتضمين أبرز الموجّهات والمعايير فيما يلي الحكومة والإفصاح وتحصيل الاشتراكات - جودة الخدمة تكنولوجيا المعلومات والاستثمار ، الصادرة من الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي ISSA مع التركيز على تقييم وإدارة المخاطر لأي مقترحات أو بدائل جديدة.

14 إجراء الدراسات والبحوث العلمية المستمرة للتعرف على التغيرات السكانية والمرضية لضمان إستقرار نظام التأمين الصحي والتوسع الرأسي والأفقى لتغطية أمراض إضافية وشمول شرائح جديدة .

15 الإستفادة من منظمة العمل الدولية والعربية والإستعانة بخبراتها في مجال الدراسات الفنية العلمية لنظم الضمان الاجتماعي.

16 التأكد على ولاية صناديق الضمان الاجتماعي على الاشتراكات وعائدات إستثمار فوائضا وحققا في التصرف في هذه الأموال وفق الشروط والضوابط المنظمة لذلك .

17 تعزيز التعاون مع القطاع الخاص من خلال إستثمارات مشتركة تكون أموال الضمان الاجتماعي العنصر الضامن والمطمئن لتلك الاستثمارات وبما يساهم في النهوض بالتنمية الاقتصادية ويؤدي إلى خلق فرص عمل جديدة.

18 طرح رؤى جديدة للإستثمار الاجتماعي للمعاشيين لاتاحة الفرصة للقادرين منهم على العمل لتحسين أحوالهم المعيشية من خلال دعم مشاريع التمويل الأصغر ومشاريع صغار المستثمرين والصناعات الصغيرة والأسر المنتجة.

19 ضرورة أن يضمن في القانون إلزام الجهاز الاستثماري بدفع 75% من المصروفات التأمينية من عائد إستثمار فوائض الأموال وذلك وفق توصية الخبراء الأكتواريين .

20 ضرورة إعداد سياسة كلية تعليمية ترتبط بسوق العمل والتوجه نحو التعليم الزراعي والفني ، برفع نسب القبول بهذه التخصصات في الكليات والمعاهد وزيادة فرص العمل لخريجي المعاهد ومراكز التدريب المهني.

21 وضع سياسات واستراتيجيات بالتنسيق مع الوزارات ذات الصلة والتي من شأنها الحد من البطالة - تنظيم سوق العمل - التوسع في التعليم الفني والتقني والمهني مع إستصحاب المكون السكاني ومؤشراته ومؤشرات الهجرة عند التخطيط لسوق العمل.

22 العمل على إيجاد سياسات وتشريعات ترفع نسبة إستيعاب ذوي الاعاقة من 2% إلى 5% بالقطاع الحكومي وإقناع القطاع الخاص بنفس النسب وإيجاد فرص تدريبية لذوي الاعاقة في التلمذة الصناعية والمراكز الحرفية وتوفير الحماية الاجتماعية والصحية لهم.

23 وضع شروط خدمة مجزية وجاذبة للعاملين يصناديق الضمان الاجتماعي تتناسب والمسؤولية الكبيرة التي تقع على عاتقهم وما يذلولونه من جهد شاق يتطلبه العمل التأميني الدقيق والمعقد.

منتدى التأمين الاجتماعي حول مشروع قانون الضمان الاجتماعي

لقد المنتدى بين المركز العربي للتأمينات الاجتماعية بالتعاون مع لجنة الشؤون الاجتماعية والإنسانية وتركية المجتمع بالمجلس الوطني (الهيئة التشريعية القومية) بجمهورية السودان . وتم التنفيذ بالخرطوم ، خلال يوم 29 أكتوبر / تشرين الأول 2015م

وعلى ضوء المناقشات الهادفة والبناء حول مشروع قانون الضمان الاجتماعي أوصي المشاركون بالآتي:

6 نوصي بتحديد فترة إنتقالية من تاريخ إجازة القانون وحتى تاريخ بداية سريانه حتى لا يحدث ضرر كما حدث في قانون 2004م .

7 نوصي بالنص على التأمين على صاحب معاش الشيخوخة المبكرة في حالة إلتحاقه بالعمل أسوة بحالات الفصل والاستقالة .

8 ضرورة النص على وزير واحد وهو الوزير المختص المشرف على نظام التأمين الاجتماعي والمعاشات بدلاً عن النص على أكثر من وزير .

9 أن يرفق مع مشروع القانون الجديد جدولاً يحدد الاعمال الخطرة والشاقة وسن تقاعدها مع إجراء التعديلات ومواد التشريع إذا إقتضى الأمر .

10 تصحيح الخطأ في الجدول رقم " 3 " الملحق بالقانون المتعلق بالأمراض المهنية حيث ورد في تعريف الجمرة الخبيثة "تناول لحمها " ، والصحيح هو : "تناول رممها" .

11 النص على الكشف الطبي عند انتهاء الخدمة حتى يتسق المشروع مع القوانين العمالية السارية " رقم المادة 8 " من قانون الصحة والسلامة المهنية لولاية الخرطوم 2010م .

1 ضرورة توحيد تشريعات المعاشات والتأمين الاجتماعي في تشريع واحد لضمان المعاملة المتماثلة في المزايا التأمينية لجميع العاملين بالقطاعات الانتاجية المختلفة ، على أن تبقى إدارة الصناديق وجهاز الاستثمار منفصلة في هذه المرحلة للإختلافات المالية والفنية التي تحكم عمل الصندوقين والجهاز الاستثماري .

2 ضرورة أن يعبر اسم القانون عن واقع النظام حيث أن النظام هو تأمين إجتماعي وليس ضمان إجتماعي ونقترح أن يكون اسم القانون هو : قانون التأمين الاجتماعي والمعاشات الموحد بدلاً عن قانون الضمان الاجتماعي .

3 ضرورة النص في المادة 4-1 من مشروع القانون على تطبيقه على الحرفيين والمهنيين أسوة بما جاء في قانون التأمين الاجتماعي للعام 2004م خصوصاً وقد تم النص عليهم في المادة 1-18 ب- المتعلقة بسداد الاشتراكات .

4 نوصي بعدم الإشارة للوائح السابقة لأنها ملغاة بموجب حكم المحكمة العليا وضرورة إعداد لوائح جديدة على ضوء القانون الجديد مع الالتزام بإجازتها من جهات الاختصاص التشريعية .

5 ضرورة النص على إعفاء المؤمن عليهم من رسوم التقاضي أسوة بالصندوق القومي للتأمين الاجتماعي لتحقيق مبدأ العدالة .

- 12 تفعيل اجراءات الحجز على الأرصدّة عن طريق بنك السودان لضمان تحصيل متأخرات اشتراكات التأمين الاجتماعي.
- 13 تعديل نسب العجز في مشروع القانون الجديد بما يجعلها متطابقة مع نسب لائحة القومسيون الطبي.
- 14 ضرورة إزالة أي تعارض بين مشروع القانون الجديد وقانون العمل أو أي قوانين أخرى ذات الصلة .
- 15 ربط المعاش على الأجر الشهري الأخير بنسبة 85% كحد أدنى وحتى 100% بحسب السن .
- 16 ضرورة اجراء مراجعة شاملة للقانون قبل اجازته في دورة المجلس الوطني الحالية.
- 17 نوصي بإجراء الدراسة الاكتوارية قبل إجازة مشروع القانون حتى لا تتهاور الصناديق.
- 18 ضرورة التقيد بجدول الأمراض المهنية الصادرة من منظمة العمل الدولية.
- 19 ضرورة صياغة اللوائح المتعلقة بمشروع القانون فور اجازته وقبل نفاذه.

- 20 أن يكون معامل التسوية 45/1 عند رفع سن التقاعد إلى 65 سنة.
- 21 اصدار لائحة تنظيم اجراءات الفحص الطبي في جميع أحواله .
- 22 إعادة النظر في جدول الإصابات التي ينتج عنها فقد عضوي.
- 23 يجب النص على تحسين المزايا التأمينية في صلب القانون.
- 24 ضرورة تقييد السلطة الجوازية المتعلقة بالإستبدال.
- 25 تصحيح تعريف الاكتواري بصورة صحيحة .



مجال الصحة و السلامة المهنية

تطوير الخبرات العملية للكوادر الفنية المتخصصة على المستوى العربي في مجال الصحة والسلامة المهنية والحماية من المخاطر المختلفة وتفتيش بيئة العمل في عدد من قطاعات العمل

إغناء المكتبة العربية بمراجع متخصصة في مجال الصحة والسلامة المهنية عبر ترجمة أحدث المنشورات الصادرة في هذا المجال، واستكمال إنجاز ترجمة وإصدار فصول موسوعة السلامة والصحة المهنية الصادرة عن مكتب العمل الدولي إلكترونياً

تعزيز حماية الفئات الخاصة من العاملين من النساء والأطفال وذوي الإعاقة من مخاطر بيئة العمل باعتبارهم من الفئات الأكثر تأثراً بما ينسجم مع سياسات وتوجهات منظمة العمل العربية ويساهم بالمحصلة في تحقيق أهدافها في حماية القوى العاملة العربية في مختلف مواقع العمل والإنتاج

توفير الخبرات الفنية في مجال الصحة و السلامة المهنية للجهات المعنية في الدول العربية



الندوة القومية حول الصحة والسلامة المهنية في قطاع الرعاية الصحية

نفذت هذه الندوة في الجزائر بتنظيم مشترك بين المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل بالجزائر بالتعاون مع المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية بدمشق خلال الفترة من 3 - 5 نوفمبر / تشرين الثاني 2015 بمشاركة أطراف الإنتاج الثلاثة في عدد من الدول العربية . وأستهدفت الندوة تحقيق الأهداف التالية :

- ◆ إدراك المخاطر المهنية النوعية في قطاع الرعاية الصحية والتعريف بإدارة نظم خدمات الصحة المهنية .
- ◆ التعرف على برامج السيطرة والترصد و تمكين الجهات المعنية من تنفيذ نظم الإدارة السليمة لمخلفات الرعاية الصحية .

التوصيات

1 مراجعة وتطوير أنظمة الصحة والسلامة المهنية بصورة مستمرة وكلما اقتضت الحاجة في قطاع الرعاية الصحية والتأكيد على ضرورة إنشاء برامج ولجان وخدمات خاصة بالصحة والسلامة المهنية في المنشآت الصحية بالتنسيق مع البرامج الموجودة إن وجدت، تضمن تأمين خدمات الرعاية الصحية وتوفير كل ما يلزم لحماية العمال من المخاطر المختلفة متضمنة مخاطر العدوى مع التأكيد على ضرورة توفير اللقاحات اللازمة للجميع وبخاصة لغاح التهاب الكبد البائي.

2 تضمين مواضيع الصحة والسلامة المهنية في برامج التعليم الأكاديمي والتدريب المهني مع السعي لاستحداث مقاعد دراسية أو دراسات عليا في اختصاصات الصحة والسلامة المهنية، وتشجيع الهيئات الأكاديمية والتدريبية على تبني مناهج تعليمية ترفع من وعي الطلاب الدارسين في المهن ذات العلاقة بالصحة والمرافق الصحية، وتساهم في حفظ صحتهم خلال ممارستهم لمهنتهم في المستقبل وتعزيزها

3 دعم الدول العربية لإعداد السياسات والخطط والبرامج والمشاريع الوطنية في مجال خضرة القطاع الصحي وإدارة النفايات الطبية وتوثيق أفضل النماذج للاستفادة منها في الدول العربية الأخرى مع التأكيد على أهمية ترجمة الدليل الصادر عن منظمة الصحة العالمية /المركز الإقليمي لصحة البيئة حول الإدارة السليمة للنفايات الناجمة عن أنشطة الرعاية الصحية/ النسخة الثانية

4 الطلب من المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية منظمة العمل العربية ومنظمة الصحة العالمية إصدار دليل استرشادي باللغة العربية عن إدارة الصحة والسلامة المهنية في المؤسسات الصحية يتضمن السياسة والتنظيم والتخطيط والتنفيذ والتقييم والمراجعة، والعمل على إصدار مجموعة من الأدلة التفصيلية ذات الصلة بالوقاية من المخاطر في هذا القطاع.

5 التأكيد على أهمية وضع آلية موحدة أو مرجعية للتنسيق بين وزارات الصحة ووزارات العمل والشؤون الاجتماعية، والبيئة، والتعليم العالي وغيرها من الهيئات المعنية بهذا الخصوص، لمعالجة المشاكل المختلفة في القطاع الصحي وإخضاع القطاع الصحي العمومي للتفتيش في مجال الصحة والسلامة المهنية، مع ضرورة تضمين جهاز التفتيش أطباء مهنيين

6 الطلب من منظمة العمل العربية عقد المزيد من الأنشطة ذات الصلة بحماية العاملين في قطاعات العمل المختلفة بهدف تطوير المعارف والمعلومات ذات الصلة بالحماية من مخاطر بيئة العمل ، وتبادل الخبرات بين الدول العربية في مجال السيطرة على المخاطر.

7 توفير معدات وأدوات الوقاية الشخصية لجميع العاملين في قطاع الرعاية الصحية وتعزيز الوعي بضرورة استخدامها بشكل صحيح وتدريبهم على حفظها وصيانتها بشكل ملائم

8 ضرورة العمل على إعداد أدلة حول المواصفات الوطنية لمعدات الوقاية المستخدمة في قطاع الرعاية الصحية وأماكن العمل

9 التأكيد على حق جميع العمال في معرفة مخاطر بيئة العمل وطرق الوقاية منها وتوفير التدريب اللازم لهم في ها المجال

10 ضرورة مراجعة الجداول الوطنية للأمراض المهنية في الدول العربية

التوصيات

1 الإرشادة بمسودة خطة العمل الوطنية لمكافحة عمالة الأطفال والتي تم إعدادها بالتعاون بين الهيئة السورية لشؤون الأسرة والوزارات ذات الصلة ومنظمة اليونيسيف ، واعتماد التوصيات الواردة فيها ، ودعوة أصحاب القرار في الجمهورية العربية السورية لإقرارها وإيجاد آليات متابعة وجدول زمن لتطبيقها.

2 تفعيل تطبيق بنود اتفاقية العمل العربية رقم 18 لعام 1996 بشأن عمل الأحداث ، والمصادق عليها من قبل الجمهورية العربية السورية ، وكذلك اتفاقيات العمل الدوليتين رقم 138 لعام 1973 بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام ، ورقم 182 لعام 1992 بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال.

3 دعوة منظمة العمل العربية لحث الدول العربية المستقبلية للاجئين السوريين على تطبيق التشريعات الوطنية النازمة لتشغيل العمالة المهاجرة على من الخطر منهم في سوق العمل بما يضمن حقوقهم ويمنع استغلالهم ولاسيما فيما يتعلق بالأطفال العاملين مع التأكيد على حظر تشغيل الأطفال في المهن الخطرة والضارة بالصحة.

4 تشكيل لجنة مصغرة من الجهات المشاركة والمعنية بمكافحة عمل الأطفال لمتابعة تنفيذ مخرجات ورشة العمل .

ورشة عمل بعنوان معاً لمكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال

عقدت الورشة في دمشق خلال الفترة من 17 - 19 يوليو / تموز 2015 بتنظيم مشترك بين المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية و الاتحاد العام لنقابات عمال سورية ، بمشاركة "120" مشارك من أطراف الإنتاج الثلاثة و الأطراف المعنية الأخرى .

وهدفت الورشة إلى تسليط الضوء على التشريعات الوطنية النازمة لعمل الأطفال استناداً إلى الاتفاقيات العربية والدولية ذات الصلة ، وواقع عمال الطفل في الوطن العربي عامة وفي سورية خاصة والآثار الناجمة عنها ، كما تستعرض أسوأ أشكال عمل الأطفال والعكاساتها الصحية والفلسفية ، إضافة إلى عرض بعض التجارب الناجحة في هذا المجال

مجال التنمية و التشغيل

الاهتمام بأوضاع العمال العرب المهاجرين، والدفاع عن حقوقهم، والحفاظ على هويتهم الثقافية وانتمائهم القومي، والعمل على تحفيزهم للعودة إلى الوطن العربي للمساهمة في التنمية والبناء

تيسير تنقل القوى العاملة العربية داخل الوطن العربي ، ومساواتها بالعمال الوطنيين في الحقوق والواجبات ، والعمل على إحلالها محل الأيدي العاملة الأجنبية

نشر الثقافة العمالية المستمدة من
خصائص المجتمع العربي

تطوير إدارات العمل ، ودعم أجهزة منظمات
العمال وأصحاب الأعمال

توسيع قاعدة التدريب المهني ، وتطوير
أساليبه وبرامجه

تهيئة فرص العمل للمرأة بما يتناسب
مع قدراتها وظروفها

تطوير الاستخدام ومكافحة البطالة
بجميع أشكالها

التأهيل المهني للمعاقين ، وكفالة فرص
العمل المناسبة

تخطيط القوى العاملة



الندوة القومية حول الإقتصاد الأخضر و التنمية المستدامة في الدول العربية

عقدت الندوة بالقاهرة خلال الفترة من 19 - 20 مايو / أيار 2015 شارك في أعمال هذه الندوة عدد (47) مشارك يمثلون أطراف الإنتاج الثلاثة في الدول العربية التالية (الأردن ، تونس ، الجزائر ، سلطنة عمان ، السودان ، العراق ، فلسطين ، الكويت ، مصر) وممثلين عن كل من المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية بدمشق و الاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب و منظمة الصحة العالمية فضلا عن جهات ومنظمات عربية وإقليمية ودولية ذات صلة بموضوع الندوة.

وهدفت الندوة الى تنفيذ قرارات القمم الاقتصادية والتنمية والاجتماعية بشأن البرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة والمشاريع الستة المنبثقة عنه والتعرف على أهم التحديات التي يواجهها سوق العمل والإدماج الاجتماعي في ضوء الانتقال إلى التنمية المستدامة ببنيا وطرح الحلول التي تساعد صانعي السياسات لتطبيق هذه المنظومة والتعرف على مساهمة سياسات التدريب المهني في تكيف العمالة على هذا النوع من الوظائف .

التوصيات

- 1 دعوة الحكومات إلى زيادة المخصصات المالية في الميزانيات العامة لتمويل التحول إلى الاقتصاد الأخضر باعتباره أحد محركات توفير فرص العمل وتحديث الوظائف والعدالة الاجتماعية والقضاء على الفقر من خلال حشد الاستثمارات العامة والخاصة وتعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص وتوجيهها نحو أنشطة مستدامة يبتلى توفر فرص عمل لائقة وتعمل على تحسين الإنتاجية .
- 2 لابد من وجود تفاعل قوى بين عالم العمل وعالم التعليم والتدريب ويجب أن يركز تخضير الاقتصاد على تنمية المهارات بغية تحقيق النجاح فيجب أن تكون السياسات الوطنية المعنية بتنمية المهارات تركز على أهمية الوعي بثقوة البيئة مع مراعاة توفير برامج تدريب تستهدف العمال المسرحين أو الذين فقدوا وظائفهم بسبب عملية التخضير بغية إدماجهم بسرعة إلى سوق العمل .
- 3 دعوة الحكومات العربية إلى اعتماد استراتيجيات وطنية وإقليمية لكفاءة الطاقة والطاقة الأنظف والطاقة المتجددة وبوجه خاص في قطاع النقل، واعتماد أنظمة لتصنيف الأراضي البلدية عمرانيا، ووضع سياسة صناعية وطنية توفر إطارا مؤسسيا وتنظيميا مواتيا للصناعات المنخفضة الكربون والقدرات البحثية والتطويرية كلا وفق خصائصه الاقتصادية وأولوياته الوطنية .
- 4 دعوة الدول العربية إلى تخصيص جزء هام من الاستثمارات في مجالات التأهيل وإعادة التأهيل والابتكار والبحث العلمي باعتبار أن مستقبل الاقتصاد الأخضر لن يكون واعداً خارج الاعتماد على المعلومة الجيدة والمعرفة المتطورة باستمرار . لا سيما في وقت أصبح فيه العالم العربي في مقدمة مناطق العالم المعرضة لمخاطر التغيرات المناخية.
- 5 دعوة منظمة العمل العربية إلى القيام بالبحوث والحراسات والأنشطة الخاصة بالاقتصاد الأخضر والتنمية المستدامة التي تساعد واضعي السياسات في الدول العربية على التحول للتخضير .
- 6 دعوة الأجهزة الإعلامية إلى تكثيف الحملات التوعوية وتقديم توجهات من شأنها المساعدة في الانخراط للأوضاع الجديدة للاقتصاد الأخضر وخلق الوظائف الخضراء .
- 7 التأكيد على الاهتمام بإصدار أدلة إرشادية وحزم تدريبية تتناول عناصر ومحددات الاقتصاد الأخضر والمهين الخضراء .
- 8 إدماج خدمات الصحة والسلامة المهنية والبيئة ضمن خطط دعم وتفعيل الاقتصاد الأخضر والعاملين فيه .

- 9 دعوة أطراف الإنتاج الثلاثة في الدول العربية إلى دعم برامج متخصصة في مجال الطاقة المتجددة والمشاريع الخضراء وخاصة للشباب الفلسطيني مع دعم وتطوير مراكز التدريب الفلسطينية بكافة الإمكانيات الفنية والتكنولوجية اللازمة للتدريب في مجالات البيئة والطاقة المتجددة مما يزيد من فرص العمل وبوجه خاص الفئات المهمشة.
- 10 التأكيد على ضرورة تحقيق توازن الأنشطة الاقتصادية بما يكفل التطور المتناسب للقطاعات الجاذبة للعمالة المدربة والماهرة ، بحيث لا تصبح عملية جذب مقصورة على الأنشطة سريعة العائد، بل تمتد إلى الأنشطة الإنتاجية النظيفة ذات المردود الاقتصادي الكلى والاجتماعي والبيئي المناسب على المدى المتوسط والطويل.
- 11 دعوة حكومات الدول العربية إلى الاستثمار في العمل على تنسيق الجهود لإيجاد موقف عربي موحد مساند للقضايا العربية ذات الصلة بالاقتصاد الأخضر وتحقيق التنمية المستدامة في إطار المفاوضات العالمية التي تجرى حاليا لإقرار أجندة تنمية عالمية جديدة لما بعد عام 2015 وأهداف عالمية للتنمية المستدامة .
- 12 الاسترشاد والاستفادة من التجارب والمبادرات العربية والإقليمية والدولية الرائدة في اعتماد منظومة الاقتصاد الأخضر في إطار التنمية المستدامة مع الأخذ في الاعتبار التحديات التي تواجه تطبيق هذه المنظومة مثل ارتفاع تكلفة أسعار الطاقة وخطر فقدان بعض الوظائف نتيجة إعادة الهيكلة الاقتصادية .
- 13 دعوة حكومات الدول العربية إلى تعزيز العمل العربي المشترك فيما بينها وإيجاد صناديق تمويل عربية متخصصة لمساعدة البلدان الراغبة في التحول نحو الاقتصاد الأخضر وخاصة بالنسبة للبلدان التي تمر بمرحلة تحول وتلك الدول الأقل نموا والتي لا تكفي مواردها المالية إلى تحقيق هذا التحول .
- 14 العمل على تحديث وتطوير البنية التشريعية والإدارية التي تحفز وتشجع التحول إلى الاقتصاد الأخضر والانتقال العادل نحو اقتصاد مستدام يبتلى وتجنب التدهور البيئي بحيث يساهم في توفير فرص عمل للجميع والإدماج الاجتماعي والقضاء على الفقر في الدول العربية.
- 15 دعوة أطراف الإنتاج في الدول العربية إلى اعتماد مبدأ الحوار الاجتماعي والحماية الاجتماعية والحقوق في العمل كعوامل للتنمية المستدامة وعليه لابد من تصميم سياسات محفزة للنمو تتسم بالشمولية والاستدامة وتحترم المبادئ والحقوق الأساسية في العمل.
- 16 دعوة أطراف الإنتاج الثلاثة ومنظمات المجتمع المدني ذات العلاقة بالتنمية المستدامة واستخدام البيئة إلى بذل المزيد من الجهود لتطوير المجتمع الريفي والبدوي والقطاع الزراعي والرعوي .



اجتماع خبراء حول

تحديث التصنيف العربي المعياري للمهن 2008

عقد الاجتماع بالقاهرة 15 - 16 سبتمبر / أيلول 2015 . بهدف دراسة الردود التي وردت من الدول العربية حول "تحديث التصنيف العربي المعياري للمهن 2008"، وتذليل الصعوبات التي تعترض تطبيقات التصنيف العربي المعياري للمهن. واقتراح آلية لتحديث التصنيف العربي المعياري للمهن. وحث الدول العربية لإنشاء وحدات إدارية لمتابعة تطبيق التصنيف العربي المعياري للمهن وتحديثه بما يتوافق مع طلبات التشغيل وأسواق العمل في الدول العربية.

1 نظراً لكون وثيقة التصنيف العربي المعياري للمهن 2008 ، من الوثائق التي تتمتع بالثبات والاستقرار ، يوصي السادة الخبراء بإعادة النظر جذرياً في التصنيف العربي المعياري للمهن مرة كل فترة تتراوح في المتوسط بخمسة عشرة عاماً ، أسوة بالتصنيف الدولية .

2 التعديلات والإضافات :

– لمنظمة العمل العربية إجراء بعض التعديلات الطفيفة (غير الجوهرية) أو الإضافات في ضوء المستجدات والمتغيرات التقنية وتأثيراتها في أسواق العمل ويشمل ذلك :

- ◆ إضافة فصول جديدة لتسكين بعض الأعمال المستجدة في سوق العمل والتي لا يمكن تسكينها في الفصول الموجودة في التصنيف.
- ◆ إضافة أعمال جديدة على الفصول الموجودة في التصنيف العربي المعياري للمهن .
- ◆ فتح الفصول المغلقة أي تلك التي ينتهي رمزها بالرقم (0) لتيسير إضافة فصول مستجدة أو لتحفيز تجانس أفضل بين الأعمال المتضمنة .
- ◆ تعديل جذري للوصف إذا تقادمت مهام وواجبات شاغل العمل نتيجة للتطورات التقنية .

3 طريقة إدخال التعديلات :

– في حالة طلب أي دولة عربية إدخال تعديلات أو إضافة ، فإن عملية إدخال التعديلات تتطلب الآتي :

- ◆ إخطار منظمة العمل العربية بالتعديل المطلوب ، ويفضل أن يكون من خلال المنسق الوطني .
- ◆ تقوم منظمة العمل العربية بتجميع التعديلات والملاحظات الواردة إليها من الدول ودراستها والتشاور مع المنسقين الوطنيين بشأنها ، وذلك تمهيداً لعرضها على خبراء التصنيف في اجتماعهم السنوي ، لدراسته وتحليله واتخاذ الإجراء اللازم بشأنه .
- ◆ وفي حالة الوصول إلى أن نتيجة التعديل المقترح يهيم ويفيد مجموعة من الدول العربية ، يقر الخبراء بإدخال التعديل على النسخة الإلكترونية للتصنيف العربي المعياري للمهن 2008 وإشعار الدول العربية بذلك التعديل .
- ◆ وفي حالة توافر الفلانة أو الاتفاق أن التعديل المقترح هو تعديل خاص بالدولة التي صدر عنها المقترح ، فيمكن أن يتم التعديل على المستوى القطري لها فقط ، بعد تزويد المنظمة بالوصف الخاص بالتعديل ، لإدراجه في ملف التصنيف الوطني لهذه الدولة .

4 في حالة إجراء تعديلات جذرية على مستوى الأقسام والأجزاء والأبواب وكذلك نظام الترميز :

- ◆ ترصد المنظمة التعديلات والملاحظات الجذرية في ضوء الاقتراحات الواردة من الدول وتقوم بتوثيقها وعرضها على فريق خبراء التصنيف ، الذي سيكلف بأعداد وثيقة التصنيف العربي المعياري القادمة، ليأخذ فريق التصنيف هذه المقترحات في الحسبان .

5 يرى فريق الخبراء التوصية لدى إدارة المنظمة بالنظر في أحياء مشروع إعداد إطار المؤهلات والمعايير المهنية العربية ليكون استكمالاً للتصنيف العربي المعياري للمهن خدمة لأطراف الإنتاج الثلاثة.

6 المقترحات والتعديلات التي وردت من الدول :

- ◆ تدارس الفريق التعديلات والمقترحات والإضافات الواردة من الدول العربية وعددها ثمانية دول، وتوصل إلى مجموعة من الاستنتاجات.



الندوة القومية حول

تنمية ودعم المشروعات الصغيرة و المتوسطة و تعزيز ثقافة العمل الحر

عقدت الندوة بالجزائر خلال الفترة من 6 - 8 أكتوبر / تشرين الأول 2015 وقد شارك في أعمال هذه الندوة عدد (47) مشارك يمثلون أطراف الإنتاج الثلاثة في الدول العربية التالية (الأردن، البحرين ، تونس، الجزائر، جيبوتي ، سوريا، سلطنة عمان ، العراق ، فلسطين، ليبيا، مصر، موريتانيا)، وممثلي عدد من الجهات ذات العلاقة فضلا عن ممثلي مكتب العمل العربي بالقاهرة والمعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل بالجزائر وعدد من الخبراء العرب المتخصصين في مجال عمل الندوة .

وهدفت الندوة الى :

تنفيذاً لقرارات القمة الاقتصادية والتنمية والاجتماعية بشأن البرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة والستة مشاريع المبنية عنه والتعرف على أوضاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ونشر وتعزيز ثقافة العمل الحر في المجتمع وتنمية روح المبادرة والريادة لدى الشباب والتأكيد على أهمية ودور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في تشغيل الشباب والاستجابة لمتغيرات سوق العمل وإبراز الدور الحيوي لهذا القطاع في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتوازنة.

التوصيات

1. حيث الحكومات العربية على ضرورة توفير دعم مؤسسي للجمعيات والجهات المعنية بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة مما يساعد على مواجهة التحديات التي قد تعوق تنمية وتطوير هذا القطاع حيث أن الإرادة السياسية ليست كافية وحدها لدعم هذا النوع من المشاريع .
2. حيث الدول العربية على ضرورة تخصيص جزء هام من الاستثمارات في مجالات التأهيل والتدريب المهني وإعدادة التأهيل والابتكار والبحث العلمي خاصة للشباب باعتبار أن التنمية الشاملة لن تكون واعدة خارج الاعتماد على المعلومة الجيدة والمعرفة المتطورة باستمرار ، لاسيما في وقت أصبحت فيه المنافسة العالمية شرسة .
3. تعزيزاً لدور القطاع التمويلي في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتشجيعه على القيام بدوره التتوي يجب تخصيص جزء من ودائعه لإفراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة، مع منحها أسعاراً مفضلة مخفضة في هذا الشأن مع ضمان مخاطر القروض المملوكة من المؤسسات المالية لاستخدامه نشاطها وتطويره .
4. وضع تشريع متكامل للصناعات الصغيرة والمتوسطة وإعادة النظر في التشريعات ذات الصلة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها بما يساعد على إيجاد بيئة مناسبة وتسهيلات تمويلية وإدارية وإجراءات مبسطة لتأسيس تلك المشروعات مع مراعاة أسس تحسين شروط وظروف العمل .
5. حيث الحكومات العربية على منح المنشآت الصغيرة والمتوسطة معاملة تفضيلية ومنها مزايا جمركية وإعفاءات ضريبية وتشجيعات تسويقية وتفعيل الدور التتوي الذي تلعبه هذه المشروعات وضمان استمراريتها في تأدية وظيفتها الاقتصادية والاجتماعية على أحسن وجه وتخصيص جزء من مشترياتها السنوية من هذه المنشآت.
6. دعوة الحكومات العربية إلى المزيد من العناية والاعتماد على الاقتصاد المعرفي كمصدر للثروة وهو توجه عالمي نحو الإبداع والابتكار الذي يعتبر أساس رفح أداء المؤسسة وتحقيق عائد مرتفع من القيمة المضافة مع التركيز على أهمية الاسترشاد والاستفادة من التجارب والمبادرات العربية والإقليمية والدولية الرائدة في هذا الشأن .
7. حيث الحكومات العربية على دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي تتسم بالاستدامة وخاصة تلك التي تحافظ على البيئة وتلتزم بالاقتصاد الأخضر وذلك من خلال تحديد نسبة من رأس مال صندوق دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة الذي أُنشئ بموجب قرار القمة التتوية الاقتصادية والاجتماعية الأولى (الكويت 2009) مع توفير الإطار التشريعي وسن القوانين التي تجعلها مشروعات خضراء.

8. إبراز الدور التتوي للتعاونيات الإنتاجية حيث يقوم الاتحاد التعاوني الإنتاجي بتشجيع الأنشطة الصغيرة والصغرى على التطور الإنتاجي من خلال تسهيل عملية الإمداد بالمكونات العينية الضرورية وتقديم القروض الميسرة، بناء على مساهمات مالية متواضعة، انتهاء بتعاونيات التسويق التي يقتصر عملها على مساعدة المشروعات المعنية على تسويق المنتجات النهائية.
9. العمل على تدعيم القدرة التنافسية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ظل تغيرات عالم العمل و تزايد المنافسة العالمية وخاصة أن تلك المشروعات تواجه تحديات كثيرة منها التمويل والتفكك في عمليات الإنتاج والتسويق والشراء وعدم ارتباطها في هيكل متكامل وبالتالي انعكس ذلك في فقد هذه المشروعات لجزء من حصتها في الأسواق المحلية والإقليمية والعالمية.
10. العمل على إنشاء هيئة وطنية قادرة على استحداث سياسات لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وترجمة ذلك إلى برامج تنفيذية محددة وقابلة للتطبيق و كذلك تنسيق الجهود المبذولة من الجهات العامة والخاصة والأهلية ذات الصلة في المجالات المختلفة المتعلقة بتطوير التشريعات المنظمة لها والتمويل ودعم عملية الإنتاج بكافة مراحلها وتنمية قدرات الموارد البشرية ودعم التسويق في الأسواق المحلية والدولية.
11. لابد من وجود تفاعل قوي بين عالم العمل وعالم التعليم والتدريب بغية تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية وفقاً للاحتياجات الفعلية لمختلف القطاعات الإنتاجية مع مراعاة توفير برامج تدريب تستهدف العمال المسجلين أو الذين فقدوا وظائفهم بسبب عملية الهيكلية بغية إدماجهم بسرعة إلى سوق العمل
12. دعوة حكومات الدول العربية لدعم وتنفيذ القرارات الصادرة عن القمة العربية الاقتصادية والتنموية والاجتماعية خاصة فيما يتعلق بالبرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة في الدول العربية والمشاريع المنبثقة عنه والذي تم اعتماده من القمة الاقتصادية والتنموية والاجتماعية الأولى (الكويت 2009).
13. تكليف منظمة العمل العربية عند وضع خطتها القادمة بتكليف الدورات التدريبية الخاصة بدعم القدرات في مجال إنشاء وتطوير المنشآت الصغيرة والمتوسطة (الريادي) والمقر من القمة الاقتصادية والتنموية والاجتماعية والأجهزة الدستورية لمنظمة العمل العربية .
14. دعوة أطراف الإنتاج الثلاثة وجميع الجهات الفاعلة في البلدان العربية وكذلك الهيئات والمؤسسات ذات العلاقة إلى تقديم المزيد من الدعم إلى القطاعات الإنتاجية والمنتجات الفلسطينية مما يساعد على تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والظروف الإنسانية في دولة فلسطين الشقيقة.
15. حيث الدول العربية على تشجيع الصبغ ذات الطابع التقليدي القائمة في المجتمع والجماعات المحلية وفي الاقتصاد المنزلي*، مثل ما يسمى بالأسر المنتجة، والتي تتولى رعايتها أجهزة "الشئون الاجتماعية" عادة، والتطوير المشترك لإمكاناتها الإنتاجية والتسويقية.

ورشة العمل القومية حول

التصنيف العربي المعياري للمهن 2008 وإستخداماته



عقدت ورشة العمل بالقاهرة خلال الفترة من 16 - 17 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015 ، بمشاركة من ممثلى أطراف الإنتاج الثلاثة في الدول العربية ، وهدفت الورشة الى التعرف على مفهوم التصنيف العربي المعياري للمهن 2008 وهيكلته واستخداماته. استخدام التصنيف العربي المعياري للمهن كمرجعية في بناء قاعدة بيانات سوق العمل وتخطيط وتنمية الموارد البشرية . استخدام التصنيف العربي المعياري للمهن 2008 كمرجعية لبناء المعايير المهنية (منهجية التحليل المهني) استخدام المعايير المهنية كمرجعية لتطوير مناهج وبرامج التدريب المهني والتقني. دور التصنيف العربي المعياري للمهن في الموازنة بين طلبات العمل وعروض التشغيل وتيسير تنقل العمالة العربية. تحديث التصنيف العربي لإنشاء وحدات إدارية لمتابعة تطبيق التصنيف العربي المعياري للمهن وتحديثه بما يتوافق مع طلبات التشغيل وأسواق العمل في الدول العربية. اقتراح آلية لتحديث التصنيف العربي المعياري للمهن 2008.

التوصيات

1 دعوة منظمة العمل العربية للاستمرار في المضي قدماً في توفير الأسس والإطار العام للتعاون بين الأقطار العربية في مجال برامج تنمية الموارد البشرية في مختلف المجالات والمستويات ، ومنها التأكيد على الدول العربية لتوفير وموائمة تصنيفها الوطنية مع التصنيف العربي المعياري للمهن 2008 ، تنفيذاً لقرارات الأجهزة الدستورية لمنظمة العمل العربية وقرارات القمة الاقتصادية والتنمية والاجتماعية المتعاقبة وبوجه خاص قرار اعتماد العقد العربي للتشغيل (2010 – 2020) .

2 التأكيد على أهميته وضرورة تسمية المنسق الوطني للتصنيف للدول التي لم تسهم ممثلها ، ودعوة المنسقين لإستمرار التعاون مع المؤسسات الوطنية ذات العلاقة وعلى وجه الخصوص وزارات التربية والتعليم ، والتعليم العالي وأجهزة ودوائر الإحصاء ومؤسسات التدريب التقني والمهني ومنظمات أصحاب الأعمال والعمال.

3 التأكيد على أهمية استمرار المنظمة في تنظيم وعقد أنشطة وبرامج حول استخدامات التصنيف العربي المعياري للمهن 2008 ، للمساهمة في تفعيل استثماره على المستوى القطري والعربي ، ومتابعة تطبيقاته بالتعاون مع أطراف الإنتاج الثلاثة والوزارات والأجهزة والدوائر ذات العلاقة مع التركيز على الدورات القطرية بشأن الاستخدامات والتطبيقات العملية .

4 دعوة منظمة العمل العربية بذل المزيد من الجهد في اتخاذ الترتيبات المناسبة بشأن وضع إطار للمؤهلات والمعايير المهنية العربية بالتنسيق والتعاون مع مختلف الجهات والهيئات الإقليمية والعربية التي يتوفر لديها خبرات وتجارب مميزة في هذا المجال من أجل إيجاد آلية ولغة توافقية مشتركة تساعد على الاعتراف المتبادل بمؤهلات ومهارات العمالة العربية وفداتها الإنتاجية بما يسمح بالتوسع في استخدامها في البلدان العربية .

5 التأكيد على ضرورة تدعيم وحدة التصنيف المهني ضمن الهيكل التنظيمي لمنظمة العمل العربية .

٥ دعوة البلدان العربية إلى استخدام التصنيف العربي المعياري للمهن 2008 كمرجعية في :

- ◆ بناء وتطوير قاعدة بيانات ونظم معلومات سوف العمل في الدول العربية.
- ◆ تطوير برامج التعليم والتدريب في الأقطار العربية باستخدام التوصيف المهني الوارد في التصنيف العربي المعياري للمهن .
- ◆ توحيد مرجعية بناء وتطوير المعايير والاختبارات وأسس التقييم والمؤهلات المهنية وخدمات تنظيم العمل المهني بشكل عام .
- ◆ المساعدة على الاعتراف المتبادل بين الدول العربية بمؤهلات العاملين ومستوياتهم بما يساهم في تسهيل التبادل المنظم للعمالة العربية وحركتها في المنطقة .
- ◆ توفير قنوات ارتباط موثوقة بين أصحاب الأعمال من ناحية والعاملين أو الباحثين عن عمل من ناحية أخرى ، فيما يتعلق بالتوظيف والاستخدام والمؤهلات المهنية ومستويات المهارة .
- ◆ توفير المرجعية للمساهمة في رفع الكفاءة ومستوى المهارة للعاملين في سوف العمل بما يتوافق مع المتطلبات الواردة في التصنيف العربي المعياري للمهن .
- ◆ تحسين نوعية الخدمات ومستويات الأداء في سوف العمل ، ويشمل ذلك تحسين بيئة العمل ومتطلبات السلامة والصحة المهنية ، والنهوض بمعايير تنظيم العمل المهني المتعلقة ببيئة العمل .
- ◆ تطوير خدمات التوجيه والإرشاد المهني ، وزيادة فاعليتها في ضوء توفير مرجعية مهمة لدعمها ، حيث يمثل التصنيف العربي المعياري للمهن أحد الأدوات المهنية الهامة في هذا السبيل .

الندوة القومية حول

الإتجاهات الجديدة لدوافع الهجرة و تنقل الأيدي العاملة العربية



عقدت الندوة بالقاهرة خلال الفترة من 1 - 3 ديسمبر / كانون الأول 2015. بمشاركة (31) مشارك ممثلين عن أطراف الإنتاج من (11) دولة عربية من المعنيين بقضايا الهجرة والتنقل في وزارات العمل العربية، فضلاً عن عدد من ممثلي الوزارات العربية المعنية بالهجرة وشؤون المغتربين بالخارج وكذا عدد من ممثلي وزارات الخارجية والتعاون الدولي العربية ذات العلاقة بموضوعات الندوة وهدفت الندوة الى التعرف على الاتجاهات والأنماط الجديدة لتيارات الهجرة وتنقل الأيدي العاملة العربية. تحليل أثر التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في عدد من الدول العربية على قضايا الهجرة والتنقل. رصد النتائج السلبية للتنقل غير المنظم والهجرة غير الشرعية إلى البلدان العربية أو من خلالها . دراسة الآثار المترتبة نتيجة النزوح الجماعي من عدد من دول المنطقة العربية المتوسطة إلى دول أوروبا على قضايا العمل والعمال في تلك الدول.

التوصيات

- 1 دعوة الدول العربية لتفعيل اتفاقيات العمل العربية، خاصة تلك المتعلقة بتثقل الأيدي العاملة العربية في سياق تنفيذ قرارات القمة الاقتصادية والتنمية والاجتماعية الأولى (الكويت 2009)، خاصة منها تنفيذ مرامي العقد العربي للتشغيل الذي أقرته القمة في إطار التعاون العربي في مجالات العمل والعمال والتوسع التدريجي في استخدام العمالة العربية.
- 2 السعي إلى تعميق الحوار بين البلدان العربية المصدرة والمستقبلة للعمالة حول أسباب وضغوطات الهجرة والتنقل، وفق رؤية شمولية واضحة المعالم تساعد في اتخاذ إجراءات تمهية حقيقية تفتح المجال لشراكة جادة تأخذ بعين الاعتبار المصالح المشتركة وتبادل المنافع بشكل متوازن بين البلدان المعنية.
- 3 التأكيد على أهمية الاتفاقيات الثنائية لاستخدام العمالة بين الدول العربية، وأهمية المتابعة الدورية لها على ضوء تطورات أسواق العمل ومتطلباتها، مع النظر في إمكانية زيادة فرص العمل المتاحة للمواطنين العرب في البلدان المستقبلة للعمالة الوافدة وفق الشروط والمؤهلات الضرورية لأسواق العمل، وذلك في إطار حوارات عربية تشارك فيها منظمة العمل العربية.
- 4 دعوة الدول العربية التي ليس لها لجان أو مجالس وطنية لتنسيق سياسات الهجرة على الصعيد الوطني إلى إنشاء جهاز وطني يضمن التنسيق بين مختلف السياسات والمداخلات التي تتعلق بالهجرة وزيادة فاعليتها، ويمكن من التنسيق على الصعيدين الإقليمي والدولي.
- 5 التأكيد على أن أشكال وأنماط الهجرة الجديدة ليست كلها من أجل العمل فقط، ولكن أصبح جزء منها ليس بالقليل بحثاً عن الأمن والأمان، مما يتطلب معها مزيد من الدراسات والمشاورات العربية المعمقة للعمل على إيجاد الحلول المناسبة لمعالجة المسببات والدوافع الحقيقية لهذه الظاهرة وتعزيز روح الانتماء والمواطنة.
- 6 الدعوة إلى بناء نظام معلومات موحد لشئون الهجرة والمغتربين والكفاءات العربية المهاجرة يعتمد على إدماج وتكامل نظم المعلومات القطرية بحيث يشمل قواعد البيانات عن الكفاءات العربية المهاجرة والشخصيات السياسية والعامة المغتربة، وبيانات عن الجمعيات والروابط والاتحادات الخاصة بالجاليات العربية في بلدان الاغتراب بالإضافة إلى بيانات عن القوانين والتشريعات الخاصة بشئون الهجرة والمغتربين.

- 7 تشجيع الاستفادة من الكفاءات العربية المقيمة في الخارج لدعم جهود التنمية المستدامة بالبلدان العربية من خلال الآتي :
 - ♦ تدعيم استثمارات الجاليات العربية بالخارج داخل بلدانها الأصلية.
 - ♦ إدراج منهجي للمبادرات التضامنية للجاليات العربية ضمن برامج التنمية البشرية.
 - ♦ تحفيز الكفاءات العربية العلمية والفنية من للاستفادة من خبراتها في دعم برامج التنمية الوطنية.
- 8 التأكيد على أهمية وجود تشريعات منظمة للهجرة وتبادل وتعميم التجارب والخبرات المتميزة في مجال الهجرة والتنقل وأساليب معالجة الهجرة غير الشرعية بهدف الاستفادة والاسترشاد به وذلك من خلال منظمة العمل العربية.
- 9 تشجيع الدول العربية على إنشاء آليات وطنية لاستيعاب وتنظيم العمالة العربية العائدة من الخارج، ودعوة الشركات العربية ورجال الأعمال والمستثمرين العرب إلى إنشاء مشروعات تمهية جديدة تساهم في خلق فرص عمل لاثقة لهؤلاء العائدين .
- 10 دعوة كافة الهيئات والمؤسسات العربية العاملة في مجالات الهجرة إلى تنسيق جهودها في محاربة الهجرة غير النظامية، واتخاذ كافة الإجراءات التشريعية والرقابية للتأكد من سلامة أنشطة ومكاتب إحقاق العمالة، وملازمة سمسارة الهجرة غير الشرعية، وتوعية المواطنين وخاصة فئات الشباب بمخاطر هذا النوع من الهجرة، ودعوة الدول العربية إلى تبادل معلوماتها وخبراتها في هذا المجال.
- 11 في ضوء ما تشهده منطقة الاتحاد الأوروبي من تدفقات متسارعة للمهاجرين وتزايد اهتمامات الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بالتعامل الإيجابي مع هذه الظاهرة، يرى المشاركون أهمية ضرورة إدراج قضايا الهجرة من أجل العمل في إطار السياسات والاتفاقيات ومفاوضات الأطراف المشاركة في الاتحاد من أجل المتوسط، مع التأكيد على تعزيز التشاور والتنسيق بين الأقطار العربية لتحقيق التناغم والتوافق في مواقفها.
- 12حث الدول العربية على اعتماد وتطبيق التصنيف العربي المعياري للمهين 2008 على أرض الواقع في كل دولة بما يسهل عملية التخطيط المستقبلي للقوى العاملة في الدول العربية، ويساهم في تسير التبادل المنظم للقوى العاملة العربية.
- 13 الدعوة إلى إيجاد آليات بخصوص تفعيل مقتضيات الاتفاقية العربية رقم (14) لعام 1981 بشأن حق العامل العربي في التأمينات الاجتماعية في البلد الذي يعمل فيه، مع تشجيع المؤسسات المخلصة بالدول العربية على فتح قنوات التنسيق والتشاور وتبادل الخبرات وخلق شراكات واتفاقيات ثنائية تتعلق على وجه الخصوص بالمعاشات وأوجه نقل الحقوق المكتسبة من دولة الإقامة إلى دولة الأصل وفق التشريعات المعمول بها في كل دولة.

الندوة القومية حول واقع المرأة العربية في التعليم و التدريب التقني و المهني ودعم مشاركتها في النشاط الإقتصادي

عقدت الندوة بالتعاون والتنسيق مع وزارة العمل الاردنية وذلك خلال الفترة من 20 - 22 ديسمبر / كانون الاول 2015 بالعاصمة الاردنية / عمان بمشاركة 60 مشاركا يمثلون أطراف الإنتاج الثلاثة في البلدان العربية

وهدفت الندوة إلى : التعرف على المشاكل والمعوقات التي تواجه تطوير منظومة التعليم والتدريب التقني والمهني. إيجاد الحلول التي تساعد صانعي السياسات لتطوير هذه المنظومة. تنمية قدرات المرأة العربية لادماجها في سوق العمل . تعزيز ثقافة العمل الحر وتنمية روح المبادرة لدى المرأة العربية. التعرف على تأثير المتغيرات العربية والدولية على دمج المرأة في سوق العمل. التعرف على مساهمة منظومة التعليم والتدريب التقني والمهني في دعم وتطوير الصناعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي. تبادل الخبرات والتجارب القطرية فيما بين المعنيين والمتخصصين في مجال عمل الندوة



التوصيات

- 1 التأكيد على ضرورة الربط بين جهات التعليم والتدريب التقني والمهني في منظومة متكاملة لأطراف الإنتاج الثلاثة من أجل تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية وفقاً للاحتياجات الفعلية لمختلف القطاعات الإنتاجية مع مراعاة توفير برامج تدريب تستهدف المرأة بغية إدماجها بسرعة في سوق العمل
- 2حث الحكومات العربية على ضرورة تطوير خدمات التوجيه والإرشاد التربوي والمهني، في المؤسسات التعليمية والإعلامية، لتشجيع الفتيات على اختيار المسارات التعليمية الأكاديمية والمهنية التي تتوافق مع قدراتها من ناحية ومتطلبات مجالات العمل من ناحية أخرى.
- 3اعداد اطار وطني للمؤهلات يتسجم مع مستويات المهارات العربية والدولية ويضمن الربط الافقي والعمودي بين المؤهلات والتشجيع على مواصلة التعليم للجميع (التعليم مدى الحياة) .

4 دعوة الدول العربية للاسترشاد بالاستراتيجية العربية لتنمية القوى العاملة والتشغيل الصادرة عن منظمة العمل العربية 2003 خاصة الهدف الثامن منها بشأن العناية بفرض تشغيل المرأة، وخاصة من خلال :

◆ الاستفادة من نظم العمل المستحدثة مثل الوقت المرن وتفاصيل الأعمال والعمل الجزئي والعمل عن بعد لزيادة مساهمة المرأة في النشاط الاقتصادي مع التوفيق مع الواجبات الأسرية، وفي الوقت نفسه الاستفادة من الاتجاه للمعلوماتية لتنمية تلك المساهمة مع تدعيم مبدأ المساواة بين الجنسين في فرص التشغيل .

◆ رصد مساهمة المرأة وتفضيلاتها المهنية من خلال مسوح ميدانية تعتمد على توزيع وقت عمل المرأة.

◆ دعم وتنمية مشروعات الأسر المنتجة والصناعات الصغيرة تمويلاً وتوجيهاً وتسويقاً.

◆ دعم وتطوير الحرف الريفية التي يمكن أن تساهم فيها المرأة في محيطها الاجتماعي ومنها الحرف التقليدية وبعض مراحل الصناعات الغذائية ومعدنات الأدوية من الأعشاب البرية.

◆ تصميم برامج خاصة بمحو أمية المرأة الوظيفية وتنفيذها في إطار المجتمعات الملائم، وتخصيص برامج تدريب للمرأة تتوافق مع ميولها ومحيطها واحتياجات سوق العمل وحاجتها للمعرفة بتكنولوجيا المعلومات

5 دعوة الدول العربية التي لم تعتمد الاستراتيجية العربية للتدريب التقني والمهني الصادرة عن منظمة العمل العربية 2010 الى سرعة اعتمادها لضمان موائمة مخرجات نظم الموارد البشرية مع المتطلبات التنموية والاحتياجات الفعلية لأسواق العمل من النواحي الكمية والنوعية باعتبارها خطة عمل عربية تهدف الى ربط التعليم بالتدريب والتشغيل، مع رفع الأداء والكفاءة والجودة، وتضمينها برامج لرفع القدرات المؤسسية من خلال الدعم الفني والتقني لضمان استمرارية عمل المشاريع الخاصة .

6 تطوير وتعديل القوانين والتشريعات المتعلقة بمصالح المرأة وحقوقها، لإزالة مظاهر التمييز ضدها، وتعزيز دورها في المجتمع، وتحسين مكانتها فيه، بالاسترشاد لمعايير العمل العربية والدولية ذات العلاقة.

7 دعم جهود منظمات المجتمع المدني، في تنفيذ برامج التدريب والتعليم المهني والتقني غير النظامي، وبخاصة البرامج الموجهة للمرأة ولقضايا ذوي الاحتياجات الخاصة.

8 دعم جهود منظمة العمل العربية في إطلاق الشبكة العربية لمعلومات سوق العمل باعتبارها اول نظام إلكتروني عربي للتشغيل يعمل على ربط جميع مديريات التشغيل في الدول العربية واتاحة قاعدة بيانات ضخمة للمواءمة بين الباحثين عن عمل وفرص العمل المتاحة، لتكون المعلومات المتوفرة به متاحة للمساعدة في الحد من مشكلة البطالة في الدول العربية .

9 حث كافة الاطراف المعنية بالعملية الانتاجية على دعم الاستثمارات التي تخدم المرأة في كافة القطاعات الانتاجية .

10 حث الحكومات العربية على إقرار صندوق تشغيل المرأة الريفية المقدم من منظمة العمل العربية ومنظمة المرأة العربية ، لدوره في المساهمة في التنمية ، في الريف ، وفي تشغيل القطاع الواسع الذي تمثله المرأة الريفية .

11 تعزيز سياسات العمل التي تراعي مسألة النوع الاجتماعي في القطاع غير المنظم، وتدعم بشكل فعال العمل الذاتي المستقل من خلال معايير عمل وآليات دعم مناسبة، اضافة الى مزيد من الاهتمام الخاص بتمكين الحصول على قروض ميسرة .

12 معالجة الفجوات بين التدريب والتأهيل والاندماج في سوق العمل وذلك لتسهيل عملية متابعة وتقييم البرامج التدريبية والتأهيلية ومساهمتها في رفع قطاع العمل وتسويقها .

13 التوسع في تطبيق المايط العمل غير تقليدية والعمل المرن وذلك بتمكين المرأة على العمل من المنزل (مشروعات الاسر المنتجة) وتشجيع الحكومات على تأسيس حاضنات أعمال تختص بالمشروعات للسائبة الصغيرة لدعمها و تمكينها و الترويج لها مع تبنى برامج تأسيس المنشآت الصغيرة التي تتناسب مع النساء

14 دعوة حكومات الدول العربية لدعم وتنفيذ القرارات الصادرة عن القمة العربية الاقتصادية والتنمية والاجتماعية خاصة فيما يتعلق بالبرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة في الدول العربية والمشاريع المنبثقة عنه والذي تم اعتماده من القمة الاقتصادية والتنمية والاجتماعية الاولى (الكويت 2009).

15 تكليف منظمة العمل العربية عند وضع خططها القادمة بتكليف الدورات التدريبية الخاصة بدعم القدرات في مجال إنشاء وتطوير المنشآت الصغيرة والمتوسطة (الريادي) والمقر من القمة الاقتصادية والتنمية والاجتماعية والأجهزة الدستورية لمنظمة العمل العربية . اعداد اطار وطني للمؤهلات ينسجم مع مستويات المهارة العربية والدولية ويضمن الربط الافقى والعمودي بين المؤهلات والتشجيع على مواصلة التعليم للجميع (التعليم مدى الحياة) .

16 حث الحكومات العربية على دعم المشروعات الانتاجية للمرأة وإنشاء مراكز تسويقية في جميع البلدان العربية مع تخصيص جزء من المشتريات الحكومية من منتجات هذه المشروعات .

17 حث منظمة العمل العربية التعاون مع منظمة المرأة العربية على تنظيم ورشة عمل عاجلة لمناقشة واقع المرأة في الدول التي تعرضت مؤخراً للنزاعات وتوترات اجتماعية وأمنية .

18 العمل على ايجاد الاليات المناسبة لمتابعة تنفيذ النتائج والتوصيات المنبثقة عن الندوات والانشطة العربية في مجالات العمل والعمال من اجل تفعيلها وتعميم الاستفادة منها .



الندوة القومية حول

الربط بين منظومة التدريب و التعليم التقني و المهني و متطلبات سوق العمل

عقدت الندوة في شرم الشيخ - جمهورية مصر العربية خلال الفترة من 31 مارس / آذار 2 - 4 أبريل / نيسان 2015 وشارك في أعمالها (30) مشارك من أطراف الإنتاج الثلاثة في الدول العربية وممثلي جهات ومنظمات عربية وإقليمية ودولية ذات صلة بموضوع الندوة.

وهدفت الندوة الى التعرف على سياسات وبرامج التعليم والتدريب التقني والمهني في ضوء الاحتياجات الفعلية لسوق العمل العربي وعلى المشاكل والمعوقات التي تواجه تطوير منظومة التعليم والتدريب التقني والمهني - وإيجاد الحلول التي تساعد صانعي السياسات لتطوير هذه المنظومة.

التوصيات

1 الاسترشاد والاستفادة من التجارب والمبادرات العربية والإقليمية والدولية الرائدة مع الأخذ في الاعتبار ضرورة تحقيق التوازن بين العرض والطلب على القوى العاملة على مختلف مستويات المهارة وفق التصنيف العربي المعياري للمهن وإطار المؤهلات الوطنية والعربية باعتبارها متطلبات سابقة لأي تغيير هيكلي لمنظومة التعليم والتدريب التقني والمهني .

2 دعوة الأجهزة الإعلامية إلى تكثيف الحملات التوعوية الهادفة إلى تعزيز ثقافة قيمة العمل وتغيير النظرة الدولية السائدة في مجتمعاتنا العربية لكرسي مؤسسات التعليم التقني والتدريب المهني بالإضافة إلى تعزيز أنظمة إرشاد وتوجيه مهني ووظيفي للشباب في مختلف أعمارهم، لتزويدهم بالمعلومات التي تؤهلهم لاختيار مسارات الحياة المهنية .

3 حث منظمات أصحاب الأعمال في الدول العربية على تشجيع وتأهيل الموارد البشرية وذوي الاحتياجات الخاصة معرفيا وعلميا وتكنولوجيا وتحولها إلى قوة بشرية منتجة من خلال إنشاء أفسام متخصصة في أعمال التصميم للمصانع وللمنتجات لاكتساب الخبرات اللازمة لقوة العمل الماهرة في وحدات الإنتاج السلعي والخدمي .

4 التأكيد على ضرورة تحقيق توازن الأنشطة الاقتصادية بما يكفل التطور المتناسب للقطاعات الجاذبة للعمالة المدربة والماهرة ، بحيث لا تصبح عملية جذب مقصورة على الأنشطة سريعة العائد، بل تمتد إلى الأنشطة الإنتاجية ذات المردود الاقتصادي الكلي والاجتماعي والبيئي المناسب على المدى المتوسط والطويل.

5 التأكيد على أهمية التوسع في بناء اقتصاد المعرفة من خلال الاهتمام بالبحوث الأساسية ، والتطبيقية وزيادة الإنفاق المخصص لنشاطات البحث والتطوير ونقل التقنية وتوطينها والتركيز على تحقيق التكامل بين الجامعات ومراكز البحوث والمؤسسات ، والتي تُعد مراكز لتوليد المعرفة والحصول على التقنية.

6 دعوة الدول العربية لتعزيز جهود منظمة العمل العربية لتنفيذ البرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة المعتمد من القمة الاقتصادية والاجتماعية والتنمية الأولى (الكويت 2009) وخاصة مشروع المواثمة بين مخرجات التعليم والتدريب التقني والمهني واحتياجات الفعلية لسوق العمل .

7 دعوة أطراف الإنتاج الثلاثة و الجهات المسؤولة عن التعليم والتدريب التقني والمهني إلى وضع وتفعيل خطط تهدف إلى ملائمة مخرجاتها مع الاحتياجات الفعلية للقطاعات الاقتصادية والإنتاجية و سوق العمل من أجل مواجهة تحديات البطالة وخاصة بطالة الشباب و حديثي التخرج.

8 دعوة الحكومات و القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني إلى تشجيع ودعم "رواد الأعمال" وأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة، بكافة السبل ، التمويلية و التقنية والمؤسسية، وتشجيع تدريب الشباب على المهارات الحياتية لرفع نسبة استيعابها لقوة العمل الشابة.

9 التأكيد على أهمية التنسيق والتكامل بين السياسات السكانية وسياسات الاستخدام والقوى العاملة وسياسات التعليم واستراتيجيات التنمية، مع إشراك مختلف الوزارات والمؤسسات والجمعيات غير الحكومية المعنية بتنمية الموارد البشرية وبرامجها الوطنية.

10 التأكيد على أهمية مساهمة القطاع الخاص في تمويل التعليم والتدريب التقني والمهني والمشاركة مع المؤسسات الإشرافية العامة على التدريب في ضمان مراقبة الجودة من خلال المساهمة في مجالس الإدارات واقتراح المناهج التدريبية الفعالة.

11 حث الحكومات العربية على معالجة الاختلالات الهيكلية في بنية الاقتصاد وتنويع الأنشطة لتقليل الاعتماد على العوائد النفطية والحد من آثار التغيرات السلبية على الأوضاع الاقتصادية، والاستفادة من مزايا ومردود اقتصاد المعرفة .

12 دعوة الدول العربية التي لم تعتمد (الإستراتيجية العربية للتعليم التقني والتدريب المهني) و(التصنيف العربي المعياري للمهن) على القيام بذلك كإطار إستراتيجي حاكم لمنظومة التدريب التقني والمهني وعلاقتها بعالم الأعمال .

13 العمل على تحديث وتطوير البنية التشريعية والإدارية والإجرائية التي تحفز وتشجع الاستثمار في قطاع التعليم والتدريب التقني والمهني لمواكبة التغيرات العالمية وبمشاركة حقيقية من أطراف الإنتاج .

14 دعوة الحكومات إلى إقرار تشريعات تفتح الأفاق للملتحقين بمسار التكوين المهني وتمكّلهم من مواصلة تعليمهم للحصول على الشهادات العليا بما يؤكد الربط بين أنواع ومستويات التعليم المختلفة .

15 دعوة الدول العربية إلى تشكيل لجان ثلاثية من أطراف الإنتاج الثلاثة لصياغة وإصلاح البرامج والنماذج التنموية المعتمدة على المستوى الوطني وبالتعاون مع مختلف الجهات ذات العلاقة .

16 الاهتمام بإصلاح منظومة التعليم والتدريب التقني والمهني كما وكيفا تحقيقا للكفاية العددية والكفاءة النوعية وربطها بالاحتياجات التنموية الحقيقية.

17 دعوة الحكومات إلى زيادة المخصصات المالية في الميزانيات العامة لتمويل البرامج الوطنية لمنظومة التعليم والتدريب التقني والمهني.

18 العمل على تفعيل الجمعية العربية للتدريب التقني والمهني وتشجيع تبادل الخبرات بين المؤسسات التدريبية الفعالة في الدول العربية .

19 دعوة الحكومات إلى وضع تشريعات تمكن العمال من ممارسة حقهم في تطوير كفاءاتهم المهنية عبر التكوين المستمر .

مجال إدارات العمل و التشغيل

تعزيز دور إدارات العمل ومنظمات أصحاب العمل والعمال في تحديد الأجور وحمايتهم

تعزيز اعتماد إدارات العمل العربية لمبادئ وقواعد الحوكمة الرشيدة

تعزيز دور إدارة العمل ومنظمات أصحاب العمل والعمال في تيسير انتقال القطاع غير المنظم إلى القطاع المنظم

تفعيل دور إدارة العمل في مجال الإرشاد والتوجيه المهني

بحث سبل تطوير الحوار الاجتماعي داخل المؤسسة وتعزيز دوره في تحسين علاقات العمل ومواجهة التحديات التي تعترض المؤسسات الاقتصادية

تعزيز دور الإطار المؤسسي لوزارات العمل في وضع وتنفيذ وتقييم البرامج الخاصة بمكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال

إبراز دور المسؤولية المجتمعية للمؤسسات في تحقيق التنمية المستدامة

ندوة وطنية حول الحوار الإجتماعي داخل المؤسسة " الواقع و الآفاق "



عقدت الندوة في تونس خلال الفترة من 5 - 7 أكتوبر / تشرين الأول 2015 لصالح وزارة الشؤون الاجتماعية بالجمهورية التونسية وبمشاركة 50 مشاركا

التوصيات

- 1 إلقاء المزيد من الاهتمام من أطراف الإنتاج بالثقافة العمالية وتدريب المفاوضين وتلمية معارفهم وقدراتهم بالأخص في مجال تشريعات العمل وتقنيات التفاوض الجماعي وتعزيز التعاون بين المنظمات المهنية لأصحاب العمل والعمال وإدارة العمل في هذا المجال بما يمكن من الرفع من كفاءة وتلمية قدرات المفاوضين ويضمن بالتالي مشاركتهم الناجعة في المفاوضات وبما ينعكس إيجابياً على نتائج الحوار والمفاوضة الجماعية على مختلف المستويات .
- 2 دعوة المؤسسات الاقتصادية لتطوير وظيفة التصرف في الموارد البشرية داخلها بما من شأنه تيسير التعامل بين إدارة المؤسسة وعمالها والمساهمة في تذليل الصعوبات التي قد تنشأ بين الطرفين وإيجاد الحلول الملائمة لها لتوفير مناخ اجتماعي كفيل بضمان حقوق العمال وتعزيز القدرة التنافسية للمؤسسة .
- 3 ضرورة وضع مقاييس موضوعية ودقيقة وبصفة توافقية لتحديد تمثيلية المنظمات النقابية لأصحاب العمل والعمال وذلك على مختلف المستويات ، الوطني والقطاعي وعلى صعيد المؤسسة بما من شأنه ضمان سلامة التمثيل النقابي وتجنب الآثار السلبية للتعددية النقابية على الحوار الاجتماعي .
- 4 توسيع مجالات الحوار والتفاوض على مستوى المؤسسة لتشمل المواضيع التي لها ارتباط بتحسين ظروف العمل وتعزيز القدرة التنافسية للمؤسسة والمحافظة على مواطن الشغل فيها كالإنتاجية والصحة والسلامة المهنية والتكوين المستمر وضمان العمل اللائق للجميع .
- 5 الحرص على إزالة المعوقات التشريعية والهيكلية التي تحول دون تطور الحوار الاجتماعي ليرتقي لمستوى المبادئ الدستورية بصفة عامة ، وعلى وجه الخصوص على مستوى المؤسسة بما يضمن قيام حوار اجتماعي حقيقي وقادر على تحقيق الأهداف المنشودة .
- 6 تحيين وتطوير التشريع الوطني المتعلق بالمفاوضة الجماعية في اتجاه تنظيم الإطار القانوني للمفاوضة على مختلف المستويات والتشجيع على مزيد اعتماد النفاوض كآلية في تنظيم علاقات العمل وتحديد شروط وظروف العمل على مختلف المستويات .

- 7 العمل على نشر ثقافة الحوار على أوسع نطاق لدى أطراف الإنتاج الثلاثة وذلك باعتماد مختلف الوسائل وبصفة خاصة : الإعلام والتوعية ، التعليم والتدريب ، إبراز مزايا الحوار الاجتماعي والتجارب الناجحة في هذا المجال .
- 8 دعوة منظمة العمل العربية ومنظمة العمل الدولية والمركز العربي لإدارة العمل والنشغيل بتونس لتكثيف الأنشطة في مجال الحوار الاجتماعي والمفاوضة الجماعية وخاصة ما يتعلق بأساليب الحوار وتقنيات التفاوض الجماعي .
- 9 الاستئناس والاستفادة من التجارب والخبرات العربية والدولية في مجال الحوار الاجتماعي والمفاوضة الجماعية من خلال تعزيز برامج التعاون الثنائي وأنشطة كل من منظمتي العمل العربية والدولية في هذا الشأن .
- 10 تشكيل لجنة ثلاثية لتقييم التشريع التونسي المتعلق بالحوار الاجتماعي داخل المؤسسة (اللجان الاستشارية للمؤسسة ونيابات العملة) وتطويره على ضوء الممارسات والنتائج المسجلة في هذا المجال .
- 11 تعزيز دور إدارة العمل بمختلف أجهزتها وبصفة خاصة تفقدية الشغل في تلمية الحوار الاجتماعي بالمؤسسة وتوفير الإمكانيات البشرية والمادية اللازمة لتقييم بهذا الدور .
- 12 ضرورة اعتماد الحوار الاجتماعي على المستوى التشريعي وفي الممارسة كمنهج أساسي في تنظيم علاقات العمل وفرض النزاعات التي تنشأ داخل المؤسسة .
- 13 تطوير أساليب الحوار وآلياته وموضوعاته لمواكبة المنغيزات السريعة التي يعرفها عالم الشغل والاستجابة للحاجيات الجديدة لأطراف الإنتاج .

التوصيات

1 تعزيز دور إدارة العمل بمختلف مكوناتها وبصفة خاصة تفتيش العمل في حماية العاملين في القطاع غير المنظم وتمكينها من الموارد البشرية والمادية ووسائل العمل الضرورية لأداء هذا الدور بالمستوى المطلوب وإيلاء أهمية خاصة في نشاط جهاز تفتيش العمل لتكريس الحقوق الأساسية في العمل وولوجية الإعلام والإرشاد ونشر الوعي بالحقوق التي كفلتها تشريعات العمل والضمان الاجتماعي لدى العمال وأصحاب العمل وبصفة خاصة العاملين في القطاع غير المنظم.

2 تطوير أساليب الحماية الاجتماعية المعتمدة في القوانين النافذة بما يتواءم مع خصوصية إمكانات وحدات الاقتصاد غير المنظم وينسجم مع طبيعة علاقات العمل في هذه الوحدات وابتداع وسائل وأساليب جديدة لغرض الحماية الاجتماعية للعاملين فيها بما في ذلك ابتداع نظم مناسبة لتحقيق الحماية الاجتماعية تمكن هؤلاء العاملين من الحصول على مزايا الضمان الصحي وتأمين إصابات العمل وتأمين الدخل.

3 العمل على الاسترشاد بأحكام توصية العمل العربية رقم (9) بشأن الحماية الاجتماعية للعاملين في الاقتصاد غير المنظم وتوصية العمل الدولية التي سيتم اعتمادها خلال الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولي (جوان 2015) وذلك في رسم السياسات والبرامج والاستراتيجيات الهادفة إلى تسهيل الانتقال من القطاع غير المنظم إلى القطاع المنظم.

4 إنشاء قاعدة بيانات خاصة بالقطاع غير المنظم بهدف جمع المعطيات وتحليلها لمعرفة حجمه وأسايبه وخصائصه بما يساعد على رسم السياسات الاستراتيجية والبرامج الهادفة إلى تيسير انتقال الاقتصاد غير المنظم إلى القطاع المنظم والعمل على تقييمها وعلى أن يتم وضع هذه المعطيات والبيانات على ذمة الجهات المعنية.

5 تقديم منظمات أصحاب العمل الدعم بمختلف أشكاله إلى وحدات الاقتصاد غير المنظم بما في ذلك تمكينها الحصول على التمويل المنسجم وتطوير أساليب التنظيم والإداري فيها وتمكينها من تسويق منتجاتها وكذلك تطوير خدماتها في مجالات التدريب المهني والصحة والسلامة المهنية.

6 تأطير العاملين في الاقتصاد غير المنظم في إطار النقابات العمالية وإزالة العقبات التي تحول دون ذلك، وتبني هذه النقابات القضايا المطالبة التي تقتضيها مصالح هؤلاء العاملين بوسائل وأساليب تتناسب مع طبيعتها.

7 اعتماد تعريف وطني موحد للقطاع غير المنظم يراعي فيه انسجاماً مع التعاريف الواردة بمعايير العمل العربية والدولية.

ندوة وطنية لفائدة العراق حول

الحماية الاجتماعية للعاملين في القطاع غير المنظم

نفذت الندوة في عمان لصالح وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بجمهورية العراق بمشاركة 10 مشاركين من المختصين في مجال العمل في القطاع الغير منظم. وعقدت الندوة خلال الفترة من 23 - 25 مايو / ايار 2015.



التوصيات

- 1 دعوة منظمة العمل العربية ومنظمة العمل الدولية والمركز العربي لإدارة العمل والتشغيل بتونس إلى تكثيف الأنشطة في مختلف مجالات اختصاصاتها ومن ضمنها طرق تحديد الأجور وحمايتها ودعوتها إلى تعميم التجارب الناجحة وتيسير تبادل الخبرات في هذا المجال .
- 2 ضرورة تحديد معايير دقيقة مبنية على دراسات علمية وواقعية وتحليلية لتحديد " الأجر الأدنى " يليها تكرار هذه البحوث والدراسات (بعد التطبيق) وذلك من أجل الوقوف على نقاط القوة والضعف التي تلجت عن هذا القرار .
- 3 ضرورة شمول قرار الحد الأدنى للأجور جميع فئات العمال في مختلف القطاعات والمنشآت الاقتصادية بما يضمن حماية أكبر عدد من العمال وبما يعزز ويرسي أسس المنافسة الشريفة بين المؤسسات الاقتصادية .
- 4 دعم وتفعيل دور هيئات تسوية نزاعات العمل الخاصة بالأجور بالسرعة والجدوى المطلوبة وإنشاء محاكم عمالية بهدف تسريع البت في القضايا العمالية وإعطائها صبغة الاستعجال .
- 5 تفعيل دور لجنة الأجور واللجان الفرعية وضمان دورية اجتماعاتها وضرورة تحديثها بمدة تضمن تحقيق العدالة الاجتماعية من حيث المفهوم والممارسة .
- 6 تنمية المفاوضات الجماعية في مجال تحديد الأجور بما يكفل أكبر قدر ممكن من الحماية للعمال مع الاستئناس بالتجربة التونسية في هذا المجال .
- 7 توفير الدعم اللوجستي لأجهزة تفتيش العمل وزيادة الكادر البشري بما يضمن تطبيق أوسع وأشمل للقانون والقرارات ذات العلاقة .
- 8 التأكيد على تكريس المساواة بين الجنسين في موضوع الأجر خصوصا في حالة تساوي قيمة العمل ومغا للمعايير العربية والدولية.
- 9 تعديل الموارد القانونية المتعلقة بباب العقوبات بحيث تكون هذه العقوبات أكثر ردعا .

ندوة وطنية حول

طرق تحديد الأجور ودور تفتيش العمل في حمايتها

نفذت الندوة في الفترة من 19 - 21 مايو / أيار 2015 في عمان لصالح وزارة العمل بدولة فلسطين وبمشاركة 15 مشارك ، بتنظيم من المركز العربي لإدارة العمل والتشغيل بتونس .



التوصيات

- 1 إيجاد إدارات أو أقسام متخصصة بالمسؤولية الاجتماعية سواء داخل المؤسسات الحكومية ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال وداخل المؤسسات تتولى عملية التخطيط والتنفيذ والتقييم لبرامج المسؤولية الاجتماعية وإيجاد هيكل يعنى بالتنسيق بين جميع المعنيين بالمسؤولية الاجتماعية لتفادي تشتت وتداخل الجهود ولتبني رؤية مشتركة تساهم في تجسيده مبادئ المسؤولية الاجتماعية .
- 2 العمل على تغيير النظرة الضيقة للمسؤولية الاجتماعية والتي تجعل منها مجرد أنشطة خيرية للتأكد على دورها الأساسي المتمثل في المساهمة في التنمية المستدامة والعمل على توعية أصحاب العمل ومنظماتهم بأن المسؤولية الاجتماعية ليست عبء أو كلفة إضافية على المؤسسات بل هي استثمار يرجع بالفائدة للمؤسسة والعمالين فيها وكذلك للمجتمع .
- 3 دعوة منظمي العمل العربية والدولية إلى إصدار أدوات معيارية تأخذ شكل اتفاقية أو توصية أو إعلان حول موضوع المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات بما يساعد الدول الأعضاء للاسترشاد بها في وضع السياسات والبرامج الوطنية الهادفة إلى دعم المسؤولية الاجتماعية وضمان حسن متابعة تنفيذها وتقييمها.
- 4 تطوير الحوار الاجتماعي حول المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات والشركاء الاجتماعيين والمجتمع المحلي والجهات الأخرى المعنية بما يساهم في تبني مفهوم مشترك للمسؤولية الاجتماعية ويساعد على تجسيدها على أرض الواقع .
- 5 توجية مبادرات ومشاريع المؤسسات المنخرطة في المسؤولية الاجتماعية إلى الجهات النائية وافتل حظ في التنمية بما من شأنه تقليص نسبة الفقر والبطالة وبالتالي الوفاة من مظاهر التهميش الاجتماعي والتطرف بأشكاله .
- 6 نشر ثقافة المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات عبر وسائل الإعلام المختلفة على أوسع نطاق باعتبار فوائدها لا فقط على العاملين بالمؤسسات بل وكذلك على المجتمع من خلال مساهمتها في التنمية المستدامة .
- 7 دعوة منظمة العمل العربية ومنظمة العمل الدولية والمركز العربي لإدارة العمل والتشغيل بتونس إلى تخفيف الأنشطة في مجال المسؤولية الاجتماعية والتعريف بالتجارب الناجحة في هذا المجال .
- 8 إدراج المسؤولية الاجتماعية في البرامج التعليمية في مراحل التعليم الإعدادي والثانوي والجامعي بما يساهم في التعريف بهذا المفهوم ومبادئه وفوائده .
- 9 ضرورة إيجاد البيئة القانونية والتشريعية اللازمة لممارسة المسؤولية الاجتماعية وتيسير الإجراءات المرتبطة بها .

ندوة وطنية حول

المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات في القطاع الخاص

قام المركز العربي لإدارة العمل والتشغيل بتونس بتنظيم الندوة لصالح وزارة العمل بالمملكة الأردنية الهاشمية بمشاركة 30 مشارك ، وعقدت الندوة في عمان في الفترة من 16 - 18 مايو / أيار 2015 .



التوصيات

- 1 دعوة منظمة العمل العربية لبحث الدول العربية وخاصة المستقبلية للعمالة للمصادقة على الاتفاقيات العمل العربية المتعلقة بتنقل الأيدي العاملة ، وكذلك تيسير تبادل المعلومات والخبرات في مجال الإرشاد والتوجيه الوظيفي بين الدول العربية والتعريف بتجارب الدول العربية الناجحة في هذا المجال .
- 2 ضرورة إعطاء وظيفة الإرشاد والتوجيه المهني الأهمية التي تستحقها ضمن وظائف ومصالح التشغيل باعتبارها وسيلة فعالة للاستثمار الأمثل للطاقات البشرية وربط التوجهات والخيارات المهنية باحتياجات التنمية ومتطلبات سوق العمل .
- 3 ضرورة تأهيل العاملين في مكاتب التشغيل للقيام بمهمة الإرشاد والتوجيه الوظيفي والعناية بتدريبهم ورفع كفاءتهم بصورة دورية وتدعيم الكادر البشري الحالي من خلال تعيين كوادر مؤهلة فنياً وعلمياً في مجال الإرشاد والتوجيه الوظيفي .
- 4 دعوة المركز العربي لإدارة العمل والتشغيل بتونس لتكثيف الدورات التدريبية لرفع كفاءة العاملين في مكاتب التشغيل بما في ذلك التوجيه والإرشاد الوظيفي .
- 5 تعزيز دور المنظمات المهنية لأصحاب الأعمال والعمال في مجال النهوض بالتشغيل والحد من البطالة باعتبار أن تنمية التشغيل هي مسؤولية وطنية .
- 6 تطوير نظام معلومات سوق العمل وإصدار تقارير دورية حول وضع سوق العمل لتوفير معلومات لاستخدامها في عمليات الإرشاد والتوجيه الوظيفي .
- 7 دعم شبكة الربط الإلكتروني بين أصحاب العمل والعمال والأجهزة الحكومية لتسهيل إجراءات الحصول والبحث عن عمل .

ندوة حول

الإرشاد والتوجيه الوظيفي و تنمية التشغيل

نفذت الندوة لصالح وزارة القوى العاملة والهجرة بجمهورية مصر العربية بمشاركة 37 مشارك .
وعقدت بالقاهرة خلال الفترة من 10 - 12 مايو / أيار 2015 بتنظيم من المركز العربي لإدارة العمل
والتشغيل بتونس



التوصيات

- 1 دعوة منظمة العمل الدولية ومنظمة العمل العربية للتعريف بالتجارب الدولية والعربية الناجحة في مكافحة عمل الأطفال والطرق الحديثة في مجال مراقبة عمل الأطفال وذلك للاستفادة منها في وضع السياسات والبرامج الهادفة إلى تعزيز مكافحة عمل الأطفال .
- 2 تفعيل دور إدارة التفتيش بوزارة العمل وإنشاء إدارات تفتيش بمكاتب العمل بالولايات للقضاء على هذه الظاهرة وتدريب مفتشي العمل في العاصمة والولايات وتوفير التسهيلات وتمليكهم الآليات والصلاحيات للمراقبة وحسن التطبيق .
- 3 رسم سياسات واستراتيجيات تتضمن محاور أساسية لكفالة ورعاية وحماية الأطفال الأحداث في جميع أطوار ومراحل النمو والتنشئة والرعاية الصحية والطبية والتعليمية والتدريبية .
- 4 العمل على اتخاذ الإجراءات الملائمة لتيسير الانتقال من القطاع غير المنظم إلى القطاع المنظم مما يدعم الحماية الاجتماعية للعاملين في هذا القطاع ومن ضمنهم الأطفال .
- 5 وضع ضوابط لأصحاب العمل لمنع أسوأ أشكال عمل الأطفال وذلك تطبيقاً للاتفاقية رقم ١٨٢ للقضاء الكامل على عمل الأطفال ورفع تقارير بشأنها في الزمان المحدد .
- 6 نشر ثقافة حقوق الطفل على أوسع نطاق بمختلف الوسائل وجمع وتبسيط القوانين المتعلقة بقوانين الأطفال وجعلها في متناول جميع الأطراف المعنية .
- 7 إجراء البحوث والمسوحات وجمع البيانات والمعلومات والإحصاءات عن الأعداد الحقيقية لأسوأ أشكال عمالة الأطفال لمكافحة هذه الظاهرة .
- 8 تفعيل مهام لجنة التيسير الوطنية وتشريك كافة المراكز البحثية في لجنة التيسير .
- 9 تقوية آليات الرصد والمتابعة لحالات عمل الأطفال في القطاعات غير المنظمة .
- 10 مواصلة التشريعات السودانية مع المعايير الدولية لحظر عمل الأطفال .

ندوة قومية حول

تطوير آليات تفتيش عمل الأطفال

خلال الفترة من 28 - 30 إبريل / نيسان 2015 قام المركز العربي لإدارة العمل والتشغيل بتونس بتنظيم الندوة لصالح وزارة العمل والإصلاح الإداري بجمهورية السودان وبمشاركة 40 مشاركاً



ندوة قومية حول إدارة العمل و الحوكمة الرشيدة في الدول العربية



نفذت الندوة بتنظيم من المركز العربي لإدارة العمل و التشغيل بتونس خلال الفترة من 23 - 25 نوفمبر / تشرين الثاني 2015 ، بمشاركة 50 مشاركا من وزارات العمل والتشغيل ومنظمات أصحاب العمل والعمال ومؤسسات المجتمع المدني في الدول العربية

التوصيات

- 1 دعوة وزارات العمل العربية إلى مزيد توظيف تكنولوجيات الاتصال والمعلومات للتعريف بنشاطاتها وتحسين وتيسير حصول المواطنين على الخدمات التي تقدمها مختلف أجهزة الوزارة ومؤسسات الراجعة لها بالنظر وبالأخص تفتيش العمل ، التشغيل ، الضمان الاجتماعي ، وباستعمال كافة الوسائل المتاحة مثل الإدارة الإلكترونية ، إسداء خدمات عبر الأنترنت ، التعريف بقوانين العمل وكافة النصوص التطبيقية وقواعد الحوكمة الرشيدة ، إدراج الاستثمارات أدلة الإجراءات بمواقع الإلكترونية للوزارات .
- 2 دعوة منظمة العمل العربية إلى اعتماد أداة قانونية تأخذ شكل اتفاقية أو توصية حول الحوكمة الرشيدة في قطاع العمل حتى تكون مصدر استرشاد في تطبيق قواعد ومبادئ الحوكمة الرشيدة من قبل إدارات العمل والشركاء الاجتماعيين في الدول العربية .
- 3 وضع خطة وطنية لتطوير هياكل ووظائف إدارة العمل وتحديث وسائل ومناهج عملها يقع ضبطها بعد تحديد المعوقات والحاجيات الحالية والمستقبلية ونشارك في إعدادها وتنفيذها جميع الأطراف المعنية وفي مقدمتها الشركاء الاجتماعيون .
- 4 دعوة الدول العربية إلى التصديق على اتفاقيات العمل الدولية والعربية ذات الصلة بالحوكمة الرشيدة ، وبصفة خاصة اتفاقيات العمل الدولية أرقام 81 و 122 و 129 و 144 واتفاقيتي العمل العربيتين رقمي 6 و 19 .
- 5 نشر ثقافة الحوكمة الرشيدة على أوسع نطاق والتعريف بقواعدها وأساليب تكريسها لدى كافة أجهزة إدارة العمل وباعتماد مختلف الوسائل (الإعلام والتوعية، الدورات التدريبية والحلقات النقاشية، إسهاد الحوامل.
- 6 تعزيز دور الإعلام والمجتمع المدني في مجال الحوكمة الرشيدة وخاصة ما يتعلق بالتعريف بمبادئ وقواعد وآليات تطبيقها ومتابعة مدى الالتزام بها في الممارسة من قبل الإدارة عموما وإدارة العمل بشكل خاص .

- 7 وضع وتنفيذ خطة عمل متنسقة وشاملة في مجال الحوكمة الرشيدة بإدارة العمل مع تحديد دقيق للأهداف والمسؤوليات وأدوات التنفيذ وإجراء تقييمهم وكشف مستمر للإلتجازات وللنقاط المسجلة .
- 8 دعوة الدول العربية إلى إيلاء إدارات العمل المكانة الهامة التي تستحقها باعتبارها أداة ضرورية لتحقيق الرقي الاجتماعي والتنمية الاقتصادية والأمن الاجتماعي والاستقرار السياسي .
- 9 دعوة منظمي العمل العربية والدولية والمركز العربي لإدارة العمل والتشغيل بتونس لزيادة الدعم الفني لإدارات العمل العربية في مختلف المجالات بما في ذلك مجال الحوكمة الرشيدة.
- 10 تعزيز مساهمة منظمات أصحاب العمل والعمال ومؤسسات المجتمع المدني في المجهود الوطني لتكريس الحوكمة الرشيدة في الإدارة عموما وفي إدارة العمل بشكل خاص .
- 11 تدعيم قدرات ومهارات المكثفين بقضايا الحوكمة الرشيدة صلب إدارات العمل ومنظمات أصحاب العمل والعمال ووسائل الإعلام ومؤسسات المجتمع المدني .
- 12 تبادل التجارب الناجحة والممارسات الجيدة في مجال الحوكمة الرشيدة ما بين إدارات العمل العربية لتعميم الاستفادة منها .
- 13 إحداث وحدة إدارية بكل جهاز من أجهزة إدارة العمل تختص بموضوع الحوكمة الرشيدة .
- 14 إدراج مادة خاصة بالحوكمة الرشيدة في برامج مؤسسات التعليم والتدريب المهني .

الثقافة العمالية

و

بحوث العمل

البحث عن سبل خلق مناخ سليم داخل المحيط الاقتصادي من خلال تعزيز الحوار الاجتماعي بين أطراف الإنتاج العربية

تبادل التجارب العربية الناجحة في مجال التنمية الاقتصادية لخلق فرص عمل لائق ، و البحث عن سبل تطويرها وتوسيعها في الوطن العربي

دعم قدرات الكوادر العربية المختصة في مجال التكوين النقابي

التوصيات

- 1 توسيع التدريب حول المعايير العربية والدولية والنشريات الوطنية كأدوات العمل النقابي لتكريس الحوار الاجتماعي كثقافة في صفوف الاتحادات.
- 2 دعوة منظمة العمل العربية لجعل عام 2016 عاما للأمن والسلامة والصحة المهنية من خلال تكثيف الأنشطة التدريبية وتوسيعها لتشمل أكبر عدد من القطاعات على المستويين الوطني والعربي.
- 3 التأكيد على ضرورة الاستمرار في عقد مثل هذه الدورات التدريبية بين الاتحاديين في البلدين بهدف توسيع التبادل المعرفي والتجارب في الأقطار العربية.
- 4 التأكيد على دور النقابات في الوقاية والأمن في مواقع العمل حفاظا على سلامة وصحة العمال وجعلها من أولوياتهم.
- 5 التأكيد على أهمية ترسيخ الحوار الاجتماعي كأسلوب حضاري من أجل حل القضايا مع الشركاء الاجتماعيين.
- 6 إشراك كافة منظمات المجتمع المدني في عملية التوعية بأهمية الأمن والسلامة المهنية.
- 7 التأكيد على عقد المزيد من الانعاشات بين القطاعات ذات الاهتمام المشترك وتفعيلها.
- 8 نقل التجارب المكتسبة في الدورة للقاعدة النقابية وتلقيها على أرض الواقع.
- 9 في الأخير نؤمن المشاركون دور المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل بالجزائر وكذلك المعهد الوطني للبحوث والدراسات النقابية على الجهود المبذولة لتطوير وترقية الأداء النقابي في الاتحادات النقابية العربية.

دورة تدريبية لصالح اتحاد نقابات عمال السودان حول

الحوار الاجتماعي ومعايير العمل الدولية"

عقدت الدورة في الجزائر بمشاركة (21) مشاركا (15) قادرا نقابيا من السودان و 6 من الاتحاد العام للعمال الجزائريين) ، خلال الفترة من 27 - 31 / أغسطس / 2015 في مجال الثقافة العمالية . وجاء موضوع الدورة حول " الحوار الاجتماعي ومعايير العمل الدولية " وذلك تلبية لحاجة كواد الاتحاد العام لنقابات عمال السودان في هذا المجال بهدف دعم قدراتهم وتعزيز خبراتهم عن طريق تبادل التجارب النقابية مع نظرائهم من الاتحاد العام للعمال الجزائريين

التوصيات

- 1 الرجوع إلى النصوص التشريعية العربية والدولية وشركها للمكونين بحيث تصبح مرجعا لهم في تكوينهم في مجال الصحة والسلامة المهنية مع إدراج هذا ضمن موضوع التفاوض الجماعي
- 2 وضع خطة إعلامية تحسيسية للمكونين في مجال الحماية الاجتماعية والعمل على نشر الوعي والتثقيف العمالي في مجال الوقاية الصحية وطب العمل في الأوساط المهنية وخارجها.
- 3 الانشادة بأهمية العمل العربي وضرورة تعزيزه في إطار جامعة الدول العربية والوكالات المتخصصة لها.
- 4 الاستدلال بالتشريعات العربية والدولية عند وضع دليل المكون وعرض تجارب ناجحة للاستدلال بها.
- 5 اقتراح تمارين للتعريف بالصحة والسلامة المهنية وتوضيح أهميتها بالنسبة للعمال والمؤسسة
- 6 اقتراح مشاركة لجان المشاركة وأعضاء لجان الوقاية الصحية والسلامة المهنية
- 7 وضع تمارين في مجال الثقافة العمالية قصد إصالة إلى القواعد النقابية
- 8 برمجة لقاءات مماثلة في إطار تعزيز التبادل على المستوى العربي
- 9 التكثيف من هذا النوع من التعاون على المستوى الداخلي.
- 10 اقتراح إدراج ممثلين عن المؤسسات في التكوين.
- 11 توجيه الشكر والعرفان لمنظمة العمل العربية لجهودها تجاه القوى العاملة العربية وحرصها على الرفح من المشاركة العمالية بما يخدم القضايا المضيرية للأمة العربية.

دورة تدريبية للمكونين النقابيين بالاتحاد العام للعمال الجزائريين حول

الحماية الاجتماعية والوقاية الصحية والأمن في الأوساط المهنية

عقدت الدورة بالجزائر خلال الفترة من 22 إلى 26 مارس / آذار 2015 بتعاون مشترك بين المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل و الإتحاد العام للعمال الجزائريين و المعهد الوطني للدراسات النقابية بالجزائر وذلك بمشاركة (16) كادرا نقابيا وبعض من ممثلين عن عدة قطاعات اقتصادية أخرى في مجال الثقافة العمالية .

وهدفت الدورة إلى تلبية الحاجة للمكونين في هذا المجال من أجل تطوير معارفهم ودعم قدراتهم في مجال الحماية الاجتماعية وطرق توفير الأمن للعمال داخل المؤسسة، والانتقاء بإنشاء دليل في مجال الوقاية الصحية والأمن وطب العمل لقطاع الوظيف العمومي والتابعين للاتحاد العام للعمال الجزائريين بحيث يكون بمثابة مرجع لهم خلال أداء مهامهم التكوينية والنقابية داخل المؤسسة أو خارجها

الإعلام و التوثيق و المعلومات

تسليط الضوء وإبراز ما يصدر عن منظمة العمل العربية من وثائق في مجال التشغيل والحماية الاجتماعية المعتمدة والمقررة من مؤتمرات العمل العربية، على سبيل المثال تقارير التشغيل، الهجرة، اتفاقيات العمل العربية، تشريعات العمل العربية، الإعلانات والبيانات الرسمية التي تصدر عن أهم المنتديات والمؤتمرات النوعية المتخصصة التي تنظمها المنظمة في مجالات عملها المختلفة

دعم التوثيق الإلكتروني لكافة أنشطة المنظمة لفائدة أطراف الإنتاج الثلاثة والباحثين والمهتمين في الوطن العربي

التطوير المستمر للموقع الإلكتروني للمنظمة وشبكة التواصل داخل مكتب العمل العربي

تسليط الضوء على أهمية وسائل الإعلام العربية في المساهمة في دعم التنمية الشاملة بشقيها الاقتصادية والاجتماعي

تنفيذ مشروع الشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل واستكمال مراحلها

تزويد المكتبة بأهم الإصدارات والمطبوعات ذات العلاقة بعمل المنظمة

السعي لتنمية الكوادر الإعلامية خاصة المعنية بقضايا العمل بشقيها الاقتصادي والاجتماعي من أجل إيجاد كوادر إعلامية متخصصة تستطيع أن تلبي احتياجات سوق العمل الإعلامي ورفق قدراتهم في تغطية وتحليل قضايا العمل بكفاءة وفعالية

إبراز أهمية قضايا العمل والعمل على إيضاح هذه القضايا ورصد وتحليل المشاكل والتحديات الناتجة عنها بهدف تطوير الرأي العام العربي بأبعادها ودلالاتها وأساليب التعامل معها

إعلاء قيمة العمل لنشر ثقافة العمل لدى المواطن العربي



ورشة العمل الثانية حول مشروع الشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل

عقدت منظمة العمل العربية ورشة العمل الثانية للشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل بالتعاون والتنسيق مع وزارة القوى العاملة بسلطنة عمان وذلك خلال الفترة من 18 - 19 مارس / آذار 2015 بمشاركة (34) مشارك من خمسة دولة خليجية (دولة الامارات العربية المتحدة - مملكة البحرين - المملكة العربية السعودية - دولة قطر - سلطنة عُمان) وعدد من ممثلى وزارات العمل والأجهزة الاحصائية وممثلى المركز الإحصائى لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية (مقره سلطنة عُمان)

وهدفت الورشة إلى : إتخاذ الخطوات التنفيذية لتفعيل مشروع الشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل ، بناء نظام عربي موحد لمعلومات أسواق العمل يكون قادراً على مواجهة التحديات التى تعصف بأوضاع العمل والعمال ، تحديد نقاط إرتكاز وطنية (NFP) بالدول العربية تتولى القيام بعملية إعداد وتوفير البيانات الوطنية بما يحقق تغذية الشبكة بالمعلومات والإستفادة بما تتيحه الشبكة من موارد معرفية ، تفعيل التعاون بين منتجى ومستخدمى البيانات الاحصائية لدى أطراف الإنتاج الثلاثة وخاصة وزارات العمل والأجهزة الإحصائية فى البلدان العربية ، الإلتزام بالمعايير الدولية للإحصاءات بهدف توحيد المفاهيم والمصطلحات المستخدمة .



التوصيات

- 1 دعوة منظمة العمل العربية لدراسة والتنسيق مع المركز الإحصائي لدول مجلس التعاون الخليج العربية في ضوء ما يقوم به المركز الإحصائي من تجميع بيانات أسواق العمل في الدول الست وإمكانية قيامه بدور نقاط الارتكاز المحورية في الدول سواء بالكامل أو جزئياً .
- 2 ان تقوم منظمة العمل العربية بمخاطبة الدول العربية لاسرعة قيام بوضع آلية تشارك فيها الوزارات العمل والأجهزة الإحصائية وفاقى الأجهزة المختصة بالمعلومات لتسهيل مراجعة وتدقيق وتحديث بيانات الشبكة
- 3 النظر في إمكانية تطوير أسلوب إدخال البيانات ليسمح بالتنزيل الكامل لكافة البيانات المطلوبة لمرة واحدة (أو وفق كل قائمة بيانات) حتى يمكن التحكم والسيطرة في عملية الإدخال .
- 4 أهمية وجود مركز متخصص للدراسات بالمنظمة ليتولى تقديم الخدمات الاستشارية ، والخدمات القيمة المضافة لأعضاء المنظمة فيما يخص إدارة أسواق العمل .
- 5 أهمية دراسة إمكانية تصنيف بيانات الدول عامة ودول مجلس التعاون الخليجي بصورة خاصة وفق معيار (وطنيين / وافدين) .
- 6 ضرورة وجود آليات لتسويق خدمات القيمة المضافة للشبكة مع دراسة إمكانيات تسويق البيانات والإصدارات الخاصة بالشبكة .
- 7 أهمية النظر والتدقيق في التصنيفات المستخدمة بالشبكة وبالأخص بالنسبة لتصنيف الوظائف لخدمة قضايا تتغل العمالة العربية .
- 8 العمل على تسويق مشروع الشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل في جميع الدول والمؤسسات العربية ذات الصلة .

- 9 أهمية وجود تقرير عن نسب استكمال البيانات لكل دولة للمعاونه في مساعدة الدول على استكمال بياناتها .
- 10 أهمية التحكم فيما يعرض على الشاشات الأولية (Dashboard) وفق احتياجات الدول واهتماماتها.
- 11 أهمية وجود مرجعية للبيانات القوقية (Metadata) لتلتزم بها الدول في توفير بياناتها على القاعدة .
- 12 وجود إشعارات بتحديث البيانات والتقارير على القاعدة ترسل للنقطة المركزية بالدولة .
- 13 إدارة التقارير الثابتة بطريقة ديناميكية ، وبما يضمن التحديث المستمر لها .
- 14 أهمية الاتفاق على آلية مراجعة وتحديث البيانات الموجودة في القاعدة .
- 15 أهمية وجود آليات لتحفيز الدول على المشاركة وتوفير البيانات .

الندوة القومية حول

الإستراتيجية العربية للإعلام والإتصال في مجال التنمية الإقتصادية والإجتماعية وقضايا العمل

عقدت الندوة بالقاهرة خلال الفترة من 28 - 30 نوفمبر / تشرين الثاني 2015 بحضور (55) مشاركا يمثلون "16" دولة عربية والمنظمات العربية والدولية وعدداً من الضيوف والخبراء المشاركين والإعلاميين .

وهدفت الندوة إلى التعريف بالإستراتيجية العربية للإعلام والإتصال في مجال التنمية الإقتصادية والإجتماعية وقضايا العمل وبأهميتها وبخطتها التنفيذية في مجال التنمية الإقتصادية والإجتماعية وقضايا العمل . دعم الكفاءات المهنية للعاملين في وسائل الإعلام العربي المعنيين بما تضمنته الخطة التنفيذية للإستراتيجية من برامج وأنشطة ، تحديد البرامج والأنشطة الآتية وإدراجها في خطط عام 2016 . تحديد آليات متابعة تنفيذ الإستراتيجية



التوصيات

- 1 دعوة منظمة العمل العربية لإحالة الإستراتيجية العربية للإعلام والإنصال في مجال التنمية الاقتصادية والإجتماعية وقضايا العمل لقطاع الإعلام والإنصال للأمانة العامة لجامعة الدول العربية .الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإعلام العرب ، لاتخاذ ما يلزم بشأن إحالتها لمجلس وزراء الإعلام العرب لعرضها خلال دورته القادمة والتي ستعقد في شهر مايو 2016 بيروت – الجمهورية اللبنانية
- 2 دعوة منظمة العمل العربية لربط الإستراتيجية العربية للإعلام والإنصال في مجال التنمية الاقتصادية والإجتماعية وقضايا العمل بالأهداف الإنمائية للألفية لما يعد عام 2015 الصادرة عن الأمم المتحدة على أن يتم تقديمها كأحد مبادرات المنظمات العربية المتخصصة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إطار تحقيق الأهداف العالمية للتنمية المستدامة .
- 3 يقوم الفريق بمتابعة تنفيذ خطط وبرامج الإستراتيجية " بإقتراح مشروع لآليات تنفيذ مهامه في الدول العربية وإحتياجاته على مستوى التدريب والتمويل ، على أن يأخذ الفريق في الاعتبار ما ورد من توصيات ومقترحات في أوراق العمل المقدمة للندوة لتضمنها ضمن خطة عمل الفريق .
- 4 دعوة منظمة العمل العربية لمخاطبة البرلمان العربي ببنلي الإستراتيجية العربية للإعلام والإنصال في مجال التنمية الاقتصادية والإجتماعية وقضايا العمل وتوجيه الدول الاعضاء بالبرلمان للعمل على تنفيذ خطة وبرامج الإستراتيجية .
- 5 دعوة منظمة العمل العربية لمخاطبة مركز البحوث والدراسات العربية التابع للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بتوجيه الطلاب بالتسجيل في شهادات الدبلومات والماجستير والدكتوراه في مجال الإعلام الإقتصادي والإجتماعي.
- 6 دعوة منظمة العمل العربية للعمل على التعرف بالإستراتيجية وخطةها التنفيذية على أوسع نطاق ممكن بين الشركاء والفاعلين الإقتصاديين والإجتماعيين والقطاعات الإعلامية المختلفة والأوساط الإعلامية الأكاديمية .

- 7 الموافقة على خطة العمل والأنشطة المقدمة من منظمة العمل العربية للعام 2016 وخطة العمل المقترحة للعامين 2017 – 2018 التي سوف ترفع لمؤتمر العمل العربي القادم في دورته (43) لعام 2016 .
- 8 تشكيل فريق لمتابعة تنفيذ برنامج وأنشطة الإستراتيجية ، يسمى " فريق متابعة تنفيذ الإستراتيجية " مكون من ممثلين لأطراف الانتاج الثلاثة وقطاع الإعلام في الوطن العربي بأشراف منظمة العمل العربية .
- 9 دعوة أطراف الانتاج في الدول العربية للتفاعل الإيجابي مع منظمة العمل العربية لضمان تنفيذ أنشطة وبرامج الإستراتيجية لتحقيق الأهداف المتوخاه منها .
- 10 تقديم الشكر لوسائل الإعلام العربية (المسموعة والمرئية والمقروءة) على الجهد الذي بذل في تغطية أعمال الندوة .
- 11 ثمن المشاركون الجهود القيمة التي بذلها فريق الخبراء الرئيسيين وفريق المراجعة والتحكيم في إعداد وصياغة الإستراتيجية ومبادراتهم التطوعية التي أعلنوا عنها لتقديم تنفيذ خطط وبرامج الإستراتيجية في مجالات عملهم ، وكذلك توجيه الشكر لفريق العمل المعني بإدارة الإعلام والتوثيق والمعلومات الذي سهل إنجاز هذه الإستراتيجية تحت إشراف ومتابعة السيدة / إيمان أحمد عبد المقصود - مديرة الإدارة مع الشكر الخاص للفريق المنظم لهذه الندوة .
- 12 ثمين جهود منظمة العمل العربية وعلى رأسها سعادة السيد / فايز علي المطيري المدير العام لمنظمة العمل العربية في الاهتمام بجانب الإعلام التتموي على مستوى الوطن العربي والذي نتج عنه إطلاق الإستراتيجية العربية للإعلام والإنصال في مجال التنمية الاقتصادية والإجتماعية وقضايا العمل ، والتي سوف تساهم في توحيد الرؤى بين أجهزة الإعلام العربية بما يخدم القطاعات الاقتصادية والإجتماعية في المنطقة العربية .

ورشة العمل الثالثة حول الشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل

عقدت الندوة في مدينة الغردقة - جمهورية مصر العربية خلال الفترة 22-24 ديسمبر / كانون الأول 2015 بمشاركة 18 مشاركاً من ثماني دول عربية : هي (الأردن - تونس - السعودية - السودان - سلطنة عُمان - فلسطين - لبنان - مصر) يمثلون وزارات العمل والأجهزة الإحصائية والمنظمات العربية المشاركة. بهدف التعرف على المنظومة المعلوماتية للشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل ، والتدريب على طرق وأساليب تزويد الشبكة بالبيانات والمعلومات ، واستخراج التقارير الصادرة عنها ، وذلك من خلال التعاون مع منتجي ومستخدمي البيانات الإحصائية لدى أطراف الإنتاج والأجهزة الإحصائية المركزية .

كما هدفت الورشة إلى : بناء نظام عربي موحد لمعلومات أسواق العمل يكون قادراً على مواجهة التحديات التي تعصف بأوضاع العمل والعمال ، سد الثغرات في المعلومات من خلال دعم إستكمال إنشاء الشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل العربية ، الاهتمام بتبادل المعلومات للإستناد إليها في اتخاذ القرارات المناسبة ، متابعة التأكد على أهمية تحديد نقاط ارتكاز وطنية (NFP) بالدول العربية تتولى القيام بعملية إعداد وتوفير البيانات الوطنية بما يحقق تغذية الشبكة بالمعلومات والإستفادة بما تنتجه من موارد معرفية ، تفعيل التعاون بين منتجي ومستخدمي البيانات الإحصائية لدى أطراف الإنتاج الثلاثة وخاصة وزارات العمل والأجهزة الإحصائية في البلدان العربية ، الإلتزام بالمعايير الدولية للإحصاءات بهدف توحيد المفاهيم والمصطلحات المستخدمة .



1 عقد دورات تدريبية متقدمة للشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل خاصة مع إطلاق إصدارات جديدة للنظام معلومات الشبكة بالإضافة لضمان التزام المعرفي والتعرف على الصعوبات والمعوقات التي قد تعوق النقاط البؤرية عن أداء عملها وبفضل مشاركة الحاصلين على شهادة اجتياز ورش العمل التي عقدت

2 دعوة منظمة العمل العربية لمخاطبة الدول العربية لتحديد وتسمية النقاط البؤرية في كل دولة مع توضيح المعايير المطلوبة لهذه النقاط والغرض منها مرفقاً بها جدول البيانات المطلوبة للشبكة على إمكانية الإستعانة وذلك تمهيداً لتوقيع بروتوكولات تعاون مع وزارات العمل العربية .

3 دعوة منظمة العمل العربية للتنسيق مع المركز الإحصائي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في ضوء ما يفهمه به المركز الإحصائي من تجميع بيانات أسواق العمل في الدول الخليجية الست وإمكانية قيامه بدور نقاط الارتكاز المحورية في الدول سواء بالكامل أو جزئياً .

4 دعوة منظمة العمل العربية لعقد دورات تدريبية أو ورش عمل لتعزيز القدرات الإحصائية للدول العربية بهدف توحيد المفاهيم والتعاريف والمعايير والتصانيف في مجال إحصاءات العمل وذلك بالتعاون والتنسيق مع المعهد العربي للتدريب والبحوث الإحصائية .

5 الإرشادة بجهود منظمة العمل العربية في بناء قواعد بيانات متعددة وتلويدها ببيانات من مصادر مختلفة وإتاحتها للاستخدام لكافة الدول العربية والتوثيق لتلك المصادر مع تأكيد الاعتماد على المصادر الوطنية الرسمية والدولية ذات المصداقية .

6 التناء على جهود المنظمة في تصميم وتنفيذ الشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل والتأكيد على ضرورة استمرار التطوير لتلبية احتياجات الدول العربية في توفير البيانات والمعلومات الملائمة للتصدي لمشكلة البطالة .

7 تلمين جهود المنظمة في إعداد الكتاب الدوري لإحصاءات العمل (العدد العاشر) على أن يتم موافاة المنظمة بأحد البيانات المتاحة لدى الدول المشاركة في خلال أسبوع من تاريخ إنتهاء الورشة.

8 أهمية تركيز مجالات التدريب عن بعد على برامج التدريب غير متوفرة في الأسواق المحلية مع مراعاة التطوير المستمر لهذه البرامج لملائمة التطوير المستمر في مجالات التوظيف الحديثة .

9 التعريف بالشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل لدى أصحاب الأعمال لتعظيم الاستفادة لما تلتجه الشبكة من بيانات وخدمات القيمة المضافة والعمل على توقيع بروتوكولات تعاون معهم .

10 أهمية تعظيم الاستفادة من نظام التوظيف عن بعد (الإلكتروني) بالشبكة في التوظيف البيئي العربي على المستوى القومي مع إمكانية الاستفادة بالنظام على المستويات الوطنية .

11 ضرورة وجود آليات لتسويق خدمات القيمة المضافة للشبكة مع دراسة إمكانية تسويق البيانات والإصدارات الخاصة بالشبكة .

12 تلمين جهود المنظمة في إعداد التقرير العربي الثاني لمعلومات أسواق العمل والإرشادة بتركيزه على دور المرأة العربية في أسواق العمل مع الوضع في الاعتبار إضافة الظروف الإجتماعية والثقافية السائدة في المنطقة وكذا مراعاة عدم دقة بيانات المشاركة في قوة العمل نتيجة نقص البيانات الخاصة بمن يعملن بدون أجر لدى أسرهن .